تراجعات ابن حجر العسقلاني

في

فتح الباري

جمعها وعلق عليها

أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان

دار التوحيد والسنة

الطبعة الأولى
١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م

رقم الإيداع: ٨٤٠٨/ ٢٠٠٥م

دار التوحيد والسنة

الإدارة: ٣٤٧ مساكن ضباط زهراء الحي العاشر - مدينة نصر - القاهرة - ج.م.ع
جوال: ٠١٠٥٨٥٠١٤٧ /٠٠٢ هاتف وفاكس: ٠٠٢٠٢/٤١٠٢٨٩٦
ص.ب: ٩٦٢٥ - قرية الأطفال
E-Mail:altwhied_alsonna@hotmail.com

مقدمة الطبعة الثانية

إنَّ الحمد للَّه، نحمدُهُ، ونستعينُهُ، ونستغفرُهُ، ونعوذ باللَّه من شرور أنفسنا، وسيّئات أعمالنا، مَن يهده اللَّه فلا مُضِلّ له، ومَن يُضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا اللَّه -وحده لا شريك له-.

وأشهد أن محمداً عبدُهُ ورسولُهُ.

أما بعد:

فهذه هي الطبعة الثانية من رسالتي «تراجعات ابن حجر العسقلاني في فتح الباري»، زدتُ في التعليق عليها، وتوثيق نصوصها، وتخريج أحاديثها وآثارها، ولا سيما تلك المعزوة إلى دواوين لم تكن منشورة عند صدور الطبعة الأولى.

وبناءً على أنَّ العلم بحثٌ؛ لا يقبل الجمود ولا الهمود، حصلت تراجعات عديدة للعلماء في أبواب شتَّى، ومِن بين ذلك: ما وقع للحافظ ابن حجر في كتابه الحافل، مجمع الفوائد، ومَكْمَن التحقيقات الفرائد، والأبحاث الزوائد؛ فهو يقرر شيئًا في موطن من كتابه، ويتراجع عنه في موطنٍ آخر، ولم أرَ مَن أفرد هذا ببحث، أو خصَّه

بتنبيه، أو تنويه، وقد لمعت فكرة هذه الرسالة أثناء مروري بجرد[(١)] «فتح الباري»، وإمرار البصر عليه، لأستكشف ما فيه، وأُنعم النظر، وأسرِّحه بخوافيه، وأقف على أسراره ومباحثه ومعانيه.

والمرجوّ من القرَّاء الباحثين الكرام، أن ينبِّهوا على ما فات، وينصحوا فيما هو آت، وقد كثرت -ولله الحمد والمنة، والفضل والإنعام- مطالبتهم للوقوف على هذه الرسالة؛ فهي على وجازتها، تحتاج إلى إسقاط على مواضعها، مخافة نقل تقرير مسألة، ونسبتها لصاحبها من غير موقعها، فانشرح الصدر إلى إعادة النظر فيها، وقراءتها من جديد، وإصدار نشرة أخرى، مزيّدة منقّحة، ترشيدًا للمسيرة العلمية، وإبعادًا للطلبة -فضلاً عن العلماء- عن (الجبن) في (التراجع) عن الخطإ إنْ وقع، ممن كان، في أيِّ مسألة، فإنَّ المثل والقدوة في هذا الباب -في هذه الأيام- كادت أنْ تكون عزيزة -إنْ لم تكن عديمة!-، ولا قوَّة إلّا باللّه، عليه توكلت وإليه أنيب، وهو -سبحانه- من وراء القصد.

وكتب

بعد سحور الحادي والعشرين من رمضان الخير

سنة ألف وأربع مئة وخمس وعشرين من الهجرة

أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان

الأردن - عمان

---

(١) لا ننصح المبتدئ بجرد المطوَّلات في أول الطلب؛ فإنَّ ذلك من دواعي الغرور والعجب، نسأل اللّه السلامة.

مقدمة الطبعة الأولى

إنَّ الحمد للّه، نحمدُهُ، ونستعينُهُ، ونستغفرُهُ، ونعوذ باللّه من شرور أنفسنا، وسيّئات أعمالنا، مَن يهده اللّه فلا مُضِلّ له، ومَن يُضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا اللّه -وحده لا شريك له-.

وأشهد أن محمداً عبدُهُ ورسولُهُ.

أما بعد:

فهذه رسالة نافعة ماتعة، جمعتُها عند قراءتي ومروري بالموسوعة العظيمة التي حوت شرح كتب السنة الستة: «فتح الباري»[(١)]، وذلك لما صنعتُ «معجم المصنّفات الواردة في فتح الباري»[(٢)]، وكنتُ قد

---

(١) انظر مدحه، وتعريفًا به، ووصفه، وطريقة تأليفه، وما امتاز به، وأسلوبه، ورغبة الناس في تحصيله، وشهرته وسببها، وجهود العلماء حوله وعنايتهم به؛ في تقديمي لـ«معجم المصنفات الواردة في فتح الباري» (ص ٥-٢٧).

(٢) ظهرت لي فيها بعد استدراكات على ما كتبت، وقد أرسل إليَّ مجموعة من العلماء وطلبة العلم النبهاء ملاحظات عليه، فلهم مني الشكر، ومن اللّه -عزَّ وجلَّ- الأجر، وأخص منهم: فضيلة الشيخ عبد المحسن العبّاد -إذ أرسل ملاحظات نافعة ومهمة، ستظهر -إن شاء اللّه- في الطبعة الثانية لكتابي-، والأخ الشيخ محمد بن صالح الدّحيم، وما كتبه الصّديق يوسف العتيق، فجزاهم اللّه خيرًا.

دوَّنْتُ مواطنها على طُرَّةِ الكتاب، ومن ذاك الزمن والنَّفسُ تُلِحُّ عليَّ أن أنشط لجمعها في رسالة؛ لتكون بمثابة دليل لطُلَّاب العلم، فلا ينقلوا كلامًا لابن حجر في موطن في «الفتح»، ويكون قد رجع عنه، أو قرَّر خلافه!!

واعلم -علَّمني اللَّهُ وإيَّاك- أنَّ منهجي فيها هو الآتي:

أولًا: أذكر -أوَّلًا- الموطن المرجوع عنه، ثم أُردفه بكلام ابن حجر الذي فيه تصريح بأنَّه وقف على خلافه، أو ترجَّح لديه ما يناقضه، أو يعارضه، أو يُقيِّده بقيد، ونحو ذلك.

ثانيًا: رتَّبتُ مادة الرسالة على حسب تسلسل المواطن المرجوع عنها؛ فبدأتُ بـ«هدي الساري»، ثم بالمجلد الأول من «الفتح»، فالثاني... وهلمَّ جرًّا.

ثالثًا: أفردتُ لكُلِّ مراجعة رقمًا، وإنْ تعدَّد كلام الحافظ على المسألة في أكثر من موطن من «الفتح»، وأدرجتها في أظهر موطن فيه ذِكْرٌ وتقريرٌ للشيء المرجوع عنه، ثم أُشير لسائر المواطن، وقد يقع ذلك في الهامش.

رابعًا: نقلتُ كلام ابن حجر -مختصرًا-، واقتصرتُ على الموضع اللازم، وذكرتُ الجزء والصفحة من الطبعة السلفية ومصوّرتها الصادرة عن دار المعرفة، وذكرتُ -أيضًا- اسم الكتاب، واسم الباب، ورقم الحديث؛ ليتسنَّى لجميع الطلبة الإفادة من هذه الرسالة، وإن لم توجد عندهم الطبعة المشار إليها.

خامسًا: لم أذكر في جميع المواضع التي اشتملت عليها رسالتنا هذه إلَّا ما صرَّح ابن حجر بالرجوع عنه في موطن لاحقٍ، أمَّا ما صرح بأنه ظفر به، وقرره ورجَّحه -وإنْ كان قد قرَّر خلافه- تحت الحديث نفسه؛ فهذا أهملته لأنَّه واضح، إذ بمجرد المتابعة في قراءة شرح الحديث يقف عليه الباحث دون أيِّ عناء أو جهد، ووقع له من هذا كثير، انظر على سبيل المثال:

(١/ ١٥٤، قبل باب ٦٤ من العلم)، (٢/ ١٠٢-١٠٣ تحت رقم: ٦٢٠)، (٤/ ١٨٢-١٨٣، ٢١٦ تحت رقمَي: ١٩٤٥، ١٩٧٣)، (٦/ ١٢٧، ٢٨٨، ٥١٩، ٦٢١ تحت الأرقام: ٢٩٧٦، ٣١٩٠، ٣٤٧٢، ٣٦١٣)، (٧/ ٩٢، ٤٥٩، ٥١٤ تحت الأرقام: ٤١٩٢، ٤٢٦٣، ٤٣٧٨)، (٨/ تحت الأرقام: ٤٣٨٤، ٤٤٥٨، ٤٥٦٦، ٤٥٧٤، ٤٥٨٠، ٤٧٥٠، ٤٧٨٦، ٤٨٥٤، ٤٩٥٠، ٤٩٥٢، ٤٩٥٤، ٤٩٧٧)، (٩/ تحت رقم: ٥٠٩١)، (١١/ تحت الأرقام: ٦٤٤٧، ٦٦٢١)، (١٢/ تحت رقم: ٦٧٨١)، (١٣/ تحت الأرقام: ٧١٢٠، ٧١٩٥، ٧٢٢٢).

سادسًا: ما كان فيه رجوع عن غير ما قرَّره في «الفتح»، لم أذكره؛ فمثلًا: ذكر -في «الفتح» (١١/ ٥٠٣) تحت شرح حديث رقم (٦٦١٢)- أنَّه تراجع عن شيء في «تغليق التعليق»[1]، فأهملتُهُ ولم أذكره، وكذلك ما غاب عنه في موطن وذكره في آخر، دون التصريح

---

(١) وانظر موطنًا آخر تحت حديث رقم (٤٢٥٢) عند قول البخاري فيه: «ذكره أنس عن النَّبِيِّ ﷺ».

بالرجوع؛ فذكر -مثلًا-في «الفتح» (٧/ ١١٨) تحت حديث (٣٧٩٢)- تعيين مبهمين من «الهدي»، وقال -هنا-: «لم أقف على اسمها».

ثم نقل ما في «الهدي»، وقال: «ولا أدري -الآن- مِن أين نقلته»[1].

وذكر -أيضًا-في «الفتح» (٨/ ٢٢٢) في آخر شرح حديث رقم (٤٥٥٣) تحت (تنبيه)- وهمًا لابن إسحاق في الحديث، وقال: «ومحلُّ هذا التنبيه أنْ يذكر في الكلام على الحديث في (بدء الوحي)، لكن فات ذكره هناك، فأستدركه هنا»[2].

وأخرج البخاري في «صحيحه» (كتاب بدء الوحي: باب منه) (رقم ٣) حديث عائشة -رضي اللَّهُ عنها-وفيه صفة ورقة بن نوفل-: «وكان يكتب الكتاب العبراني، فيكتب من الإنجيل بالعبرانية ما شاء اللَّه أن يكتب»، قال ابن حجر -في «الفتح»، (١/ ٢٥)-في شرح هذه العبارة-:

«وفي رواية يونس ومعمر: «ويكتب من الإنجيل بالعربية»، ولمسلم: «فكان يكتب الكتاب العربي»، والجميع صحيح».

---

(١) وعنه أبو ذر بن سبط بن العجمي في «تنبيه المعلم» (ص ٣٢٤ - بتحقيقي)، وانظر موطنًا آخر تحت رقم (٦٧٣٠)، وآخر تحت رقم (٧٠٧٧)، وقارنه بما ورد تحت رقم (٦٨٦٨)، وآخر تحت رقم (٧٣٠٧).

(٢) ومثله كلامه على قول البخاري (كتاب الطلاق: باب قصّة فاطمة بنت قيس) رقم (٥٣٢٣، ٥٤٢٤): «حدثنا محمد بن بشار»؛ فانظره.

وفاته -هنا- عزو اللفظة الأخيرة للبخاري -أيضًا-، وهي في «صحيح البخاري» (كتاب التفسير: باب منه) (رقم ٤٩٥٣)، قال ابن حجر -في «الفتح» (٨/ ٧٢٠)-عند شرحه هذا الموطن-:

«ونبَّهتُ عليه -هنا-؛ لأني نسبتُ هذه الرواية هناك -أي: في بدء الوحي- لمسلم -فقط-، تبعًا للقطب الحلبي».

ومثله ما أخرجه البخاري في «صحيحه» (كتاب المغازي: باب مرض النَّبِيِّ ﷺ ووفاته) (رقم ٤٤٣٢) حديث ابن عباس -رضي اللَّهُ عنه-، وفيه قوله ﷺ: «قوموا».

قال ابن حجر في «الفتح» (٨/ ١٣٥): «فقال: «قوموا»، زاد ابن سعد -من وجهٍ آخر-: فقال: «قوموا عني»».

ثم استدرك على هذا العزو لابن سعد عند شرح حديث (رقم ٥٦٦٩) (كتاب المرضى: باب قول المريض: «قوموا عني»)، فقال في «الفتح» (١٠/ ١٢٦): «وقد تقدَّم الحديث في كتاب العلم من رواية يونس بن يزيد عن الزهري بلفظ: فقال رسول اللَّه ﷺ: «قوموا عني»، وهو المطابق للترجمة، ولم أستحضره عند الكلام عليه في (المغازي)، فنسبتُ هذه الزيادة لابن سعد، وعزوها للبخاري أَوْلَى»[1].

قلت: نعم؛ من القصور -الذي لا يخفى- عزو الحديث

---

(١) ووقع نحوه -له- تحت رقم (٤٩٥٤)، واستدركه تحت رقم (٦٩٨٢)، ولكن العزو «لدلائل» البيهقي لا لابن سعد، وكذا تحت رقم (٤٥٨٠) عزاه للطبري، وهو في «البخاري»، صرح به تحت رقم (٦٧٤٧).

لـ«السنن» مع وجوده في «الصحيحين» -أو أحدهما-! فكيف والعزو لابن سعد؟!!

ونحوه ما أخرجه البخاري في «صحيحه» (كتاب الأذان: باب الجهر في العشاء) (رقم ٧٦٧) حديث البراء: «إنَّ النَّبيَّ ﷺ كان في سفرٍ، فقرأ في العشاء في إحدى الركعتين بـ﴿التِّينِ وَالزَّيْتُونِ﴾».

وأهمل في «الفتح» (٢/ ٢٥٠) تحته مسألةً مُهمَّةً، وأفصح عن ذلك في شرحه للحديث -نفسِهِ-، ولكن تحت (رقم ٤٩٥٢) (كتاب التفسير: باب سورة: ﴿وَالتِّينِ﴾)، فقال في «الفتح» (٨/ ٧١٣):

«وقد كثر سؤال بعضِ الناس: هل قرأ بها في الركعة الأولى أو الثانية؟ أو قرأ فيهما معًا؛ كأَنْ يقول: أعادها في الثانية؟ وعلى أن يكون قرأ غيرها، فهل عرف؟

وما كنتُ أستحضر لذلك جوابًا، إلى أن رأيتُ في كتاب «الصحابة» لأبي علي بن السكن، في ترجمة: (زرعة بن خليفة) -رجل من أهل اليمامة- أنه قال: سمعنا بالنبي ﷺ؛ فأتيناه، فعرض علينا الإسلام، فأسلمنا، وأسهم لنا، وقرأ في الصلاة بـ﴿التِّينِ وَالزَّيْتُونِ﴾، و﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾، فيمكن إن كانت هي الصلاة التي عيَّن البراء بن عازب أنها العشاء، أن يقال: قرأ في الأولى بـ﴿التِّينِ﴾، وفي الثانية بالقدر، ويحصل بذلك جواب السؤال.

ويقوِّي ذلك: أنَّا لا نعرف في خبر من الأخبار أنه قرأ بـ﴿التِّينِ وَالزَّيْتُونِ﴾، إلَّا في حديث البراء، ثم حديث زرعة هذا»؛ فهذا النوع أهملته.

وأهملتُ -أيضًا- ما يظهر فيه تعارض في موطنين، وبالتأمل والتمعن يزول هذا التعارض، كما وقع له عند حديث: «أرحم أُمتي بأمتي»؛ فإنه قال -في (٧/ ٩٣)-: «وإسناده صحيح، إلَّا أنَّ الحفاظ قالوا: إنَّ الصواب في أوّله الإرسال، والموصول منه ما اقتصر عليه البخاري، والله أعلم».

ثم قال عنه -فيما بعد (٧/ ١٢٥-١٢٦)-: «ورجاله ثقات»[(١)]!!

وكذلك أهملتُ ما فيه تعارض بين ما قرَّره -هنا- وقرره في كتاب آخر له[(٢)]، إذ شرطي في هذه الرسالة «تراجعات ابن حجر في «الفتح»».

وكذلك أهملتُ ما استدركه على -نفسه- في موطن، ثم ذكره في محلِّه على الصواب؛ فمثلًا:

أخرج البخاري في «صحيحه» (كتاب الاستئذان: باب الاستلقاء) (رقم ٦٢٨٧) حديث عباد بن تميم، عن عمِّه، قال: «رأيتُ

---

(١) وقوله الأول أدق، تبرهن لي ذلك بأدلة كثيرة، ذكرتها في دراسة مستقلة لي عن الحديث، وهي مطبوعة.

(٢) انظر أمثلة لذلك في تعليقي على «الموافقات» للشاطبي (٤/ ٩٩، ٣٦٤)، وتعليقي على «تالي التلخيص» للخطيب حديث رقم (٢٤٢، ٢٥٠)، وغيرها.

وكذا أهملت ما سكت عنه في «الفتح» في موطن، وحكم عليه في موطن آخر، لتجميعي هذا الباب في «موسوعة» أرجو الله إتمامها ونشرها بخير، وانظر فائدة عن هذا في تعليقي على حديث رقم (٢٤٨) من «تالي التلخيص».

رسولَ اللَّه ﷺ في المسجدِ مُستلقيًا، واضعًا إحدى رجلَيْهِ على الأُخرى».

قال ابن حجر في «الفتح» (١١/ ٨١): «محل النهي: حيث تبدو العورة، والجواز: حيث لا تبدو، وهو جواب الخطابي ومن تبعه، ونقلتُ قولَ من ضعَّف الحديث الوارد في ذلك، وزعم أنه لم يخرج في «الصحيح»»، قال:

«وأوردتُ عليه بأنَّه غفل عمَّا في كتاب اللباس من «الصحيح»، والمراد بذلك «صحيح مسلم»، وسبق القلم هناك، فكتبتُ «صحيح البخاري»، وقد أصلحتُه في أصلي».

ووقع في «الفتح» (١/ ٥٦٣) تحت شرح حديث (رقم ٤٧٥)، و(١٠/ ٣٩٩) تحت رقم (٥٩٦٩) معزوًا لمسلم على وجه الصواب، ففي مطبوعتنا كما في الأصل، والحمد للَّه.

وأخرج البخاري في «صحيحه» (كتاب اللباس: باب من جرَّ إزاره من غير خُيلاء) (رقم ٥٧٨٥): «حدثني محمد: أخبرنا عبد الأعلى...».

قال ابن حجر في «الفتح» (١٠/ ٢٥٥): «قوله: (حدثني محمد) لم أره منسوبًا لأحد من الرواة، وأغفلتُ التنبيه على هذا الموضع بخصوصه في المقدمة، وقد صرَّح ابن السكن في موضعَيْنِ -غير هذا- بأنَّ محمدًا -الراوي عن عبد الأعلى- هو: ابن سلام، فيحمل هذا -أيضًا- على ذلك»، قال: «وقد أخرجه الإسماعيلي من رواية محمد بن المثنى عن عبد الأعلى، فيحتمل أن يكون هو المراد هنا، واللَّه أعلم».

وكان الحافظ قد ذكر -في «الهدي» (الفصل السابع: ذكر من اسمه (محمد) (ص ٢٣٧))- أنه ابن سلام، نقل ذلك عن ابن السكن، وقال: «وقد روى البخاري في الحج -أيضًا- عن محمد بن المثنى عن عبد الأعلى، واللَّه أعلم».

قلت: فلم يغفل التنبيه عليه بالكلية، والظاهر أنه ألحقه بالمقدمة[1]، بعد وقوفه المذكور، وذكرتُ هذه الأمثله لئلا يظن مُتَعَجِّلٌ أنها قد فاتتني، واللَّه الموفِّق.

والمرجوُّ من طلبة العلم العناية بهذه الرسالة، فيعملوا على تفريغها على نسخهم من «الفتح»؛ ليقع لهم النفع -إن شاء اللَّه تعالى- عند المراجعة والمباحثة، وهي -إن شاء اللَّه تعالى- لا تخلو من فائدة، ولا سيما في أصل فكرتها، إذ هي تدلل على «أن العلم بحث»[2].

وحقائق العلم لا تقبل الجمود! ولا الهمود!! وأن الباحث وطالب العلم ينبغي له أن يسارع إلى الحقِّ متى لاحت له أدلته، وتقررت عنده براهينه، «ومَن صدقت حاجتُه إلى شيء، كثُرت مسألته عنه، ودام طلبُه له، حتى يدركَه ويُحْكِمَه»[3].

وأخيرًا؛ اللَّهَ -تعالى- أسأل، وبأسمائه وصفاته أتوسل: أن

---

(١) وصرَّح -كثيرًا- بالإلحاق في كتابه «الفتح»، انظر -مثلًا- تحت رقم (٦٩٨٢).

(٢) هذه كلمة جليلة، سمعتُها مرارًا من شيخنا العلامة المحدث الألباني -رحمه اللَّه تعالى-.

(٣) من كلام الخطابي في «معالم السنن» (٤/ ١٣٢).

ينفعني بما أقول وأعمل، وأن يجعلنا مفاتيح خير، مغاليق شر.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وآخِر دعوانا أنِ الحمد لله ربِّ العالمين.

وكتب

أبوعبيدة مشهور بن حسن آل سلمان

الأردن - عمان

ضحى غرة صفر، سنة ١٤١٧هـ

٭ ٭ ٭

الموطن الأول

ذكر ابن حجر في «هدي الساري» (ص ٢٥٠) تحت (الفصل السابع: كتاب العلم) ما نصه:

«(واحتج بعضهم في القراءة على العالم بحديث ضمام بن ثعلبة): هو الحميدي شيخه...».

قلت: ثم تراجع عن تحديد (بعضهم) بالحميدي، فقال -في «الفتح» (كتاب العلم: باب ما جاء في العلم...) (١/ ١٤٩) عند رقم (٦٣)-:

«قوله: (واحتجّ بعضُهم) المحتجُّ بذلك هو الحميدي شيخ البخاري قاله في كتاب «النوادر» له، كذا قال بعض من أدركتُه وتبعتُه في «المقدمة»، ثم ظهر لي خلافُه، وأنَّ قائل ذلك أبو سعيد الحدَّاد، أخرجه البيهقي في «المعرفة»[1] من طريق ابن خزيمة قال:

سمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول:

قال أبو سعيد الحدَّاد: عندي خبر عن النبي ﷺ في القراءة على العالِم، فقيل له: فقال قصة ضِمام بن ثعلبة، قال: آللّه أمرك بهذا؟ قال: نعم. انتهى».

(١) (١/ ١٦٨) رقم (٢٧٠، ٢٧١ - ط قلعجي).

الموطن الثاني

قال ابن حجر في «هدي الساري» (الفصل السابع: كتاب المحصر وجزاء الصيد) (ص ٢٧٦):

«قول عقبة بن عامر: (نذرت أُختي) هي أم حِبَال -بكسر المهملة، بعدها موحدة خفيفة، وآخره لام-، ذكرها ابن ماكولا[١]...».

ثم تراجع عن تحديد أخت عقبة بأنها (أُم حبال) عند شرحه لحديث رقم (١٨٦٦) (كتاب جزاء الصيد: باب من نذر المشي إلى الكعبة)، فقال في «الفتح» (٤/ ٧٩ -٨٠): «قوله: (نذرت أختي) قال المنذري، وابن القسطلاني، والقطب الحلبي، ومن تبعهم: هي أم حِبَّان بنت عامر، وهي بكسر المهملة وتشديد الموحدة، ونسبوا ذلك لابن ماكولا فوهموا؛ فإنَّ ابن ماكولا إنما نقله[٢] عن ابن سعد، وابن سعد إنما ذكر في «طبقات النساء»[٣] أمَّ حبان بنت عامر بن نابي -بنون

(١) هذا وهم تابع المصنف فيه جماعة سيأتي ذكرهم، ولا يوجد عند ابن ماكولا في «الإكمال» هذه الترجمة، وهذا ما تفطن إليه ابن حجر، كما سيأتي.

والتعليق على هذا الموطن من «الهدي» في الهامش ليس بجيد -ونصُّه: «قوله: (أُم حبال) عبارة المؤلف في «الفتح»: «أم حبان بنت عامر» بكسر المهملة وتشديد الموحدة بعدها نون، وفيه مخالفة لما هنا» انتهى-؛ إذ ليس فيه مخالفة، وإنما تراجع فتأمل!

(٢) في «الإكمال» (٢/ ٣١١).

(٣) (٨/ ٣٩٥) من «طبقاته الكبرى».

وموحدة- بن زيد بن حرام -بمهملتين- الأنصارية، قال: وهي أُخت عقبة بن عامر بن نابي، شهد بدرًا، وهي زوج حرَّام بن مُحيِّصة، وكان ذكر قبل عقبة بن عامر بن نابي الأنصاري، وأنَّه شهد بدرًا، ولا رواية له، وهذا كله مغاير للجهني، فإنَّ له رواية كثيرة، ولم يشهد بدرًا، وليس أنصاريًّا؛ فعلى هذا لم يعرف اسم أُخت عقبة بن عامر الجهني.

وقد كنتُ تبعتُ في «المقدمة» من ذكرتُ ثم رجعتُ الآن عن ذلك، وبالله التوفيق».

٥ ٥ ٥

الموطن الثالث

قال ابن حجر في «هدي الساري» (الفصل السابع: كتاب النكاح) (ص ٣٢٢):

«حديث عائشة: أنها زفت امرأةً إلى رجل من الأنصار»، قال: «والزوجة هي الفارعة -أو الفريعة- بنت أسعد بن زرارة، ذكر ذلك ابن سعد وغيره».

ثم تراجع عن الجزم بأنها الفارعة عند شرحه لحديث رقم (٥١٦٢) (كتاب النكاح: باب النِّسوة التي يهدين المرأة إلى زوجها ودعائهنّ بالبركة)، فقال في «الفتح» (٩/ ٢٢٦):

«وكنتُ ذكرتُ في «المقدمة» تبعًا لابن الأثير في «أسد الغابة» فإنه قال: إن اسم هذه اليتيمة المذكورة في حديث عائشة (الفارعة بنت

أسعد)»، ثم قال:

«كذا قال، وهو محتمل، لكن منع من تفسيرها بها ما وقع من الزيادة أنها كانت قرابة عائشة، فيجوز التّعدد».

فها هنا تردد، وقال: «محتمل»، وهناك جزم.

○ ○ ○

الموطن الرابع

قال ابن حجر في «هدي الساري» (الفصل السابع: كتاب النكاح) (ص ٣٢٢):

«حديث خنساء بنت خذام: «أن رجلًا يُدعى خذامًا أنكح ابنةً له»، وفي رواية: «أن أباها زوَّجها وهي ثيِّب فكرهت ذلك»».

ثم فصل الكلام على اسم زوجها، وقرر أن الذي ماتت عنه هو (أنيس بن قتادة)، ثم زوجها أبوها لـ(أبي لبابة بن عبد المنذر)، وذكر مستنده في ذلك، وأورد الروايات معزوةً لأصحابها!!

إلَّا أنه تراجع عن هذا التقرير عند شرحه حديث رقم (٥١٣٨، ٥١٣٩) (كتاب النكاح: باب إذا زوّج الرجل ابنته وهي كارهة؛ فنكاحه مردود)، فقال في «الفتح» (٩/ ١٩٧) -بعد كلامٍ قرر فيه أنها تأيمت من زوجها (حمزة بن عبد الله بن الزبير)، وزوَّجها من (معاوية)- ما نصُّه:

«وكنتُ ذكرتُ في «المقدمة» في تسمية المرأة من ولد جعفر، ومَن ذُكِرَ معها غير الذي هنا، والمذكور هنا هو المعتمد، وقد حصل من تحرير ذلك ما لا أظن أنه يزاد عليه، فللّه الحمد على جميع مِنَنه».

○ ○ ○

الموطن الخامس

قال ابن حجر في «هدي الساري» (الفصل السابع: كتاب الأشربة) (ص ٣٢٨):

«حديث جابر: دخل رسول الله ﷺ على رجلٍ من الأنصار، ومعه صاحبٌ له، الأنصاري: هو أبو الهيثم بن الهيثم بن التيهان، والصاحب المذكور: هو أبو بكر الصِّدّيق».

ثم تراجع عن تحديد الأنصاري بأبي الهيثم عند شرحه حديث رقم (٥٦١٣) (كتاب الأشربة: باب شُرب اللبن بالماء)، فقال في «الفتح» (١٠/ ٧٧):

«قوله: (دخل على رجل من الأنصار) كنت ذكرت في «المقدمة» أنه أبو الهيثم بن التيهان الأنصاري، ثم وقفت عن ذلك لما أخرجه أحمد عن إسحاق بن عيسى عن فليح -في أول حديثي الباب-: أن النَّبِيَّ ﷺ أتى قومًا من الأنصار يعود مريضًا لهم، وقصة أبي الهيثم في «صحيح مسلم» من حديث أبي هريرة، واستوعب ابن مردويه في تفسير التكاثر طرقه فزاد عن ابن عباس وأبي عسيب وأبي سعيد، ولم

يذكر في شيء من طرقه عبادة؛ فالذي يظهر أنها قصة أخرى.

ثم وقفت على المستند في ذلك: وهو ما ذكره الواقدي من حديث الهيثم بن نصر الأسلمي، قال: «خدمتُ النَّبيَّ ﷺ ولزمت بابه، فكنت آتيه بالماء من بئر جاشم -وهي بئر أبي الهيثم بن التيهان، وكان ماؤها طيبًا-، ولقد دخل -يومًا صائفًا- ومعه أبو بكر على أبي الهيثم، فقال: هل من ماء بارد؟ فأتاه بشجب فيه ماء كأنه الثلج، فصبه على لبن عنز له وسقاه، ثم قال له: إن لنا عريشًا باردًا فَقِلْ فيه يا رسول الله عندنا، فدخله وأبو بكر، وأتى أبو الهيثم بألوان من الرطب» الحديث».

٭ ٭ ٭

الموطن السادس

قال ابن حجر في «هدي الساري»[1] في (الفصل السابع: كتاب المرض والطب) (ص ٣٢٨):

«وفيه: (أتاني رجلان)»، قال:«في رواية الطبراني من طريق مُرجًّا بن رجاء عن هشام بن عروة بسنده بلفظ: «أتاني ملكان»، ويحتمل أن يكونا جبريل وميكائيل -عليهما الصلاة والسلام-، كما في حديث سعد بن أبي وقاص الذي سيأتي».

(١) سيأتي في التعليق على الموطن التاسع تراجع لابن حجر في «هدي الساري» (ص ٢٥٢)، وأخرى (ص ٢٨٢-٢٨٣)، وأردت أن أجمع كلامه في موطن واحد، وأن لا أُشتت القارىء، فانظره -غير مأمور- هناك.

قلت: وجزم -من غير احتمال- بأنهما جبريل وميكائيل في موطن آخر من «الفتح» (كتاب الطب) (١٠/ ٢٢٨)، عند شرحه حديث رقم (٥٧٦٣) قال ما نصُّه:

«قوله: (أتاني رجلان) وقع في رواية أبي أسامة[1]: «قلت: وما ذاك؟ قال: أتاني رجلان».

ووقع في رواية معمر عند أحمد[2]، ومُرجًّا بن رجاء عند الطبراني[3]؛ كلاهما عن هشام: «أتاني مَلَكان».

وسماهما ابن سعد[4] في رواية منقطعة (جبريل[5] وميكائيل)،

(١) هو حماد بن أسامة، أخرج طريقه هذه: البخاري (٥٧٦٦)، ومسلم (٢١٨٩)، وأحمد (٦/ ٦٣-٦٤)، وأبو يعلى (٤٨٨٢).

(٢) في «المسند» (٦/ ٦٣)، وإسناده صحيح.

(٣) في «الأوسط» (٦/ ٤٣٠-٤٣١) رقم (٧٩٢٢ - ط. المعارف).

وكذلك ورد في حديث ابن عباس: «فأتاه مَلَكان»؛ أخرجه البيهقي في «الدلائل» (٦/ ٢٤٨) بسند ضعيف جدًا.

(٤) في «طبقاته» (٢/ ١٩٦-١٩٧).

(٥) ووقع مسمًّى في حديث زيد بن أرقم عند أحمد في «المسند» (٤/ ٣٦٧)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٩-٣٠) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٥٠١٦)-، وعبد بن حميد في «مسنده» (٢٧١ - المنتخب)، والنسائي في «المجتبى» (٧/ ١١٢-١١٣)، وفي «الكبرى» (٣٥٤٣)، والطحاوي في «المشكل» (٥٩٣٥) من طريق أبي معاوية: ثنا الأعمش، عن يزيد بن حيان، عن زيد بن أرقم، ورجاله رجال الصحيح، وظاهر إسناده الصحّة، إلَّا أنَّ الأعمشَ عنعن، قال الذهبي في «الميزان»:

«متى قال: (حدثنا) فلا كلام، ومتى قال: (عن) تطرق إليه احتمالُ التدليس إلَّا في شيوخٍ له أكْثَرَ عنهم...». =

وكنتُ ذكرتُ في المقدمة ذلك احتمالًا».

= قال أبو عبيدة: وشيخه -هنا- لم يُكثر عنه، وقد عنعن في جميع الطرق!

وسُمِّيَ جبريلُ في الحادثة -نفسها- عند الطبراني في «الدعاء» (١٠٩٥) من حديث أنس، وإسناده ضعيف؛ فيه أبو جعفر الرازي: وهو صدوق، سيء الحفظ.

وقال أبو ذر -ولد سبط ابن العجمي- في «تنبيه المعلم» (ص ٣٧٢ - بتحقيقي) في تعيينهما: «هما جبريل وميكائيل، والظاهر أن الذي قعد عند رأسه جبريل، فانحصر الأمر في الآخر».

قلت: وحديث زيد بن أرقم فيه إشارة لما استظهره أبو ذر، وجاء في حديث أبي سعيد عند الدينوري في «المجالسة» (ج ٧/ ق ٣٦٢-٣٦٣) أو (٦/ ٩٢-٩٣) رقم (٢٤١٨ - بتحقيقي): «فرقاه جبريل ﷺ»، والله الموفّق.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠/ ٣١٧)، والطبراني في «الدعاء» (٢/ ١٣١١) رقم (١٠٩١)، ولفظهم:

«اشتكى رسولُ اللهِ ﷺ، فَرَقَاهُ جبريلُ، فقال: بسم اللهِ أرقيك من كلِّ شيء يُؤذيك».

ونحو هذا اللفظ من حديث أبي سعيد عند مسلم (٢١٨٦) (٤٠) وغيره -كما بيَّنْتُهُ في تعليقي على «المجالسة» (٦/ ٩٢)-.

بل أسنده مسلم (٢١٨٥) عن عائشة؛ فالعزو للدينوري وقع لابن حجر لاحقًا، فطار به! ولم يتأنَّ في الكشف عن مصادر الحديث؛ فأبقاه على هذا الحال! واللهُ أعلم.

وأورد الطبراني في «الدعاء» (٢/ ١٣١٠-١٣١٣) رقية جبريل له، وفي بعض الألفاظ يفيد أنَّ ذلك وقع في غير هذه الحادثة مثل حديث عمر (١٠٩٣) -وهو عند ابن السُّنِّي أيضًا (٥٦٩)-؛ ففيه أنَّ هذه الرقية من حُمَّى أصابته، وسنده ضعيف -انظر «الفتوحات الربانية» (٥/ ٦٧) لابن علان-، ولا داعي للتفصيل أكثر من ذلك؛ فانظره مع التعليق عليه، ففيه التخريج.

الموطن السابع

أخرج البخاري في «صحيحه» (كتاب الوضوء: باب خروج النساء إلى البراز) (رقم ١٤٦) حديث عائشة، وفيه:

«فناداها -أي: سودةَ- عمرُ: ألا قد عرفناك يا سَودةُ؛ حرصًا على أن يُنزَل الحجابُ، فأنزل اللّه آيةَ الحجاب».

قال ابن حجر في «الفتح» (١/ ٢٤٩) في شرحه:

«وكانت قصة الإفك قبل نزول آية الحجاب».

وتراجع ابن حجر عن هذا عند شرحه حديث الإفك برقم (٤٧٥٠) في: (كتاب التفسير: باب ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَا يَكُونُ لَنَا أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾)، فقال (٨/ ٤٦٣):

«... ولا خلاف أنَّ آية الحجاب نزلت حين دخوله ﷺ بها -أي: بزينب-، فثبت أن الحجاب كان قبل قصة الإفك»، قال:

«وقد كنتُ أمليتُ في أوائل كتاب الوضوء أنَّ قصة الإفك وقعت قبل نزول الحجاب، وهو سهو، والصواب بعد نزول الحجاب، فليصلح هناك».

○ ○ ○

الموطن الثامن

أخرج البخاري في «صحيحه» (كتاب العلم: باب التناوب في العلم) رقم (٨٩): حديث عمر بن الخطاب قال:

«كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد... الحديث».

قال ابن حجر في «الفتح» (١/ ١٨٥):

«قوله: (وجار لي): هذا الجار هو عِتبان بن مالك، أفاده ابن القسطلاني، ولم يذكر دليله».

قلت: ثم تراجع عن هذا التحديد بعِتبان، وبيَّن أن أصله من تركيب ابن بشكوال، فقال عند شرحه لحديث (٥١٩١) من «صحيح البخاري» (كتاب النكاح: باب موعظة الرجل ابنته لحال زوجها) قال في (٩/ ٢٨١) ما نصُّه:

«واسم الجار المذكور أوس بن خَوَلي بن عبد الله بن الحارث الأنصاري، سماه ابن سعد من وجه آخر عن الزهري عن عروة عن عائشة، فذكر حديثًا، وفيه: «وكان عمر مؤاخيًا أوس بن خَوَلي، لا يسمع شيئًا إلَّا حدثه، ولا يسمع عمر شيئًا إلَّا حدثه»، فهذا هو المعتمد.

وأما ما تقدَّم في العلم عمَّن قال: إنه عتبان بن مالك؛ فهو من تركيب ابن بشكوال[1]، فإنه جوّز أن يكون الجار المذكور عتبان؛ لأن

(١) في «غوامض الأسماء المبهمة» (٩/ ٦٠٣) رقم (٢٠٧).

النبي ﷺ آخى بينه وبين عمر، لكن لا يلزم من الإخاء أن يتجاورا، والأخذ بالنَّص مقدَّم على الأخذ بالاستنباط، وقد صرحت الرواية المذكورة عن ابن سعد أن عمر كان مؤاخيًا لأوس، فهذا بمعنى الصداقة لا بمعنى الإخاء الذي كانوا يتوارثون به ثم نسخ، وقد صرح به ابن سعد[1] بأن النبي ﷺ آخى بين أوس بن خَوَليّ وشُجاع بن وهب، كما صرح[2] بأنه آخى بين عمر وعتبان بن مالك، فتبيَّن أنَّ معنى قوله: «كان مؤاخيًا» أي: مصادقًا، ويؤيد ذلك أنَّ في رواية عبيد ابن حنين: «وكان لي صاحب من الأنصار»».

○ ○ ○

الموطن التاسع

أخرج البخاري في «صحيحه» (كتاب العلم: باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره) حديث رقم (٩١) عن زيد بن خالد الجهني: أن النَّبِيَّ ﷺ سأله رجلٌ عن اللقطة؟ فقال: «اعرف وكاءها -أو قال: وعاءها- وعفاصها...» الحديث.

قال ابن حجر في «الفتح» (١/ ١٨٧):

«قوله: (سأله رجل) هو عمير والد مالك. وقيل: غيره[3] كما

(١) في «الطبقات الكبرى» (٣/ ٥٤٢) ترجمة (أوس بن خَوَليّ).

(٢) في «الطبقات الكبرى» (٣/ ٢٧٢) ترجمة (عمر)، و(٣/ ٥٥٠) ترجمة (عِتبان).

(٣) قال في «هدي الساري» (ص ٢٥٢) في (الفصل السابع: كتاب العلم) =

سيأتي في اللقطة».

قلت: ثم رجَّح عند شرح حديث رقم (٢٤٢٧) في (كتاب اللقطة: باب ضالة الإبل) أنه سويد الجهني، ولم يذكر (عميرًا) هذا، فقال في (٥/ ٨٠-٨١):

«قوله: (جاء أعرابي) في رواية مالك[1] عن ربيعة: (جاء رجل)، وزعم ابن بشكوال[2] -وعزاه لـ«أبي داود»، وتبعه بعض المتأخرين-

= -عن (الرجل)-: «قيل: هو بلال، وقيل: هو الجارود، وقيل: عُمير والد مالك، وقيل: زيد بن خالد نفسه».

ثم فصَّل في هذه الأقوال (ص ٢٨٢-٢٨٣) (كتاب المزارعة والشرب) من الفصل نفسه، فقال: «هو عمير بن مالك، رواه الإسماعيلي وأبو موسى في «الذيل» من طريقه، وفي «الأوسط» للطبراني من طريق ابن لهيعة عن عمارة بن غزيّة عن ربيعة عن يزيد -مولى المنبعث- عن زيد بن خالد أنه قال: سألت.

وفي رواية سفيان الثوري عن ربيعة عند المصنف: «جاء أعرابي»، وذكر ابن بشكوال أنه بلال، وتعقب بأنه لا يقال له: (أعرابي)، لكن الحديث في «أبي داود»، وفي رواية صحيحة: «جئت أنا ورجل معي»، فيُفسَّر الأعرابي بـ(عمير بن مالك)، ويحمل على أنه وزيد بن خالد -جميعًا- سألا عن ذلك، وكذا بلال.

ثم وجدتُ في «معجم البغوي» وغيره من طريق عقبة بن سويد الجهني عن أبيه قال: سألت رسول الله ﷺ عن اللقطة؟ فقال: «عرِّفها سنة...» الحديث، وسنده جيد، وهو أولى ما فسّر به المبهم الذي في «الصحيح»».

قلت: سيأتي قريبًا تراجع ابن حجر عن قوله هنا: (لكن الحديث في «أبي داود»).

(١) في «الموطأ» (٢/ ١٢٨ - مع «تنوير الحوالك»).

(٢) في «غوامض الأسماء المبهمة» (١٣/ ٨٤١) رقم (٣٠٥).

أنَّ السائل المذكور هو بلال المؤذن، ولم أَرَ عند «أبي داود» في شيء من النسخ شيئًا من ذلك، وفيه بُعْدٌ -أيضًا-؛ لأنه لا يوصف بأنه أعرابيّ.

وقيل: السائل هو الراوي، وفيه بُعْدٌ -أيضًا- لما ذكرناه، ومستند مَن قال ذلك ما رواه الطبراني[1] من وجه آخر عن ربيعة بهذا الإسناد، فقال فيه: «إنه سأل النبي ﷺ».

لكن رواه أحمد[2] من وجه آخر عن زيد بن خالد، فقال فيه: «إنه سأل النبي ﷺ -أو إن رجلًا سأل-» على الشك، وأيضًا فإن في رواية ابن وهب -المذكورة- عن زيد بن خالد: «أتى رجل وأنا معه»؛ فدل هذا على أنه غيره، ولعله نسب السؤال إلى نفسه لكونه كان مع السائل.

ثم ظفرت بتسمية السائل، وذلك فيما أخرجه الحميدي[3]، والبغوي[4]، وابن السكن، والبارودي، والطبراني[5]؛ كلهم من طريق

(١) في «المعجم الكبير» (٥/ ٢٥٢) رقم (٥٢٥٣).

(٢) في «مسنده» (٤/ ١١٥)، وإسناده ضعيف؛ فيه خالد بن زيد بن خالد الجهني: مجهول، لم يروِ عنه سوى عبد اللّٰهِ بن محمد بن عقيل، ولم يوثقه غير ابن حبان.

وهو عند أحمد من طريق عبد الرزاق في «المصنف» (١٨٦٠١)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٥٢٦٣)، والخطيب في «الموضح» (١/ ١١٣-١١٤).

(٣) أخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» (٦/ ٢١٤٥) رقم (٦١٦): حدثنا بشر بن موسى: نا الحميدي: نا محمد بن معن به.

(٤) في «معجم الصحابة» (٣/ ٢٢٥-٢٢٦) رقم (١١٦٠).

(٥) في «المعجم الكبير» (٧/ ٩٠) رقم (٦٤٦٨)، وقال الهيثمي في «المجمع» =

محمد بن معن الغفاري، عن ربيعة، عن عقبة بن سويد الجهني، عن أبيه؛ قال: سألت رسول الله ﷺ عن اللقطة؟ فقال: «عرفها سنة، ثم أوثق وعاءها»».

٥ ٥ ٥

الموطن العاشر

أخرج البخاري في «صحيحه» (كتاب العلم: باب كتابة العلم): حديث رقم (١١٢) بسنده إلى أبي هريرة: أن خزاعة قتلوا رجلًا من بني ليث عام فتح مكة بقتيل منهم قتلوه... الحديث.

= (٥/ ١٢٩): «عقبة بن سويد مستور لم يضعّفه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح، ورواه الباردي ومطين، وعلّقه أبو داود»، وصححه ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٢/ ٢٤٠) رقم (١١٣١).

قلت: ونسبه ابن كثير في «جامع المسانيد» (٦/ ٤٨) رقم (٢٠٤٢) لأبي نعيم، وأورد إسناده، وعنده «ربيع»! بدل «ربيعة»؛ فلتصحح.

ثم طبع «معرفة الصحابة» لأبي نعيم؛ فوجدت حديث سويد أبي عقبة الأنصاري فيه (٣/ ١٣٩٦-١٣٩٧) رقم (٣٥٢٦)، وفيه: «ربيعة» على الجادّة.

وأخرجه -أيضًا- ابن قانع في «معجم الصحابة» (٦/ ٢١٤٥، ٢١٤٧، ٢١٤٨) رقم (٦١٦، ٦١٧، ٦١٨) من طريق محمد بن معن به، وزاد حامد بن يحيى بن هانئ البلخي في إسناده (داود بن خالد) بين (ابن معن) و(ربيعة) في الرواية الأخيرة عند ابن قانع.

وعزاه ابن حجر في «الإصابة» (٢/ ١٠٢) للباوردي ومطين.

وانظر: «تغليق التعليق على سنن الإمام أبي داود -رحمه الله-» (٢/ ٦٢٢-٦٢٣) رقم (١٩١) لصديقنا الشيخ علي عجين -حفظه الله-.

قال ابن حجر في «الفتح» (١/ ٢٠٦):

«قوله: (إنَّ خزاعة) أي: القبيلة المشهورة، والمراد واحد منهم، فأطلق عليه اسم القبيلة -مجازًا-، واسم هذا القاتل خراش بن أميَّة الخزاعي، والمقتول منهم اسمه أحمر، والمقتول في الإسلام من بني ليث لم يسم».

قلت: ثم تراجع عن اسم المقتول الخزاعي -هنا- في شرحه حديث رقم (٦٨٨١) (كتاب الديات: باب من قُتل له قتيل؛ فهو بخير النَّظرين)، فقال في (١٢/ ٢٠٥) ما نصُّه:

«وقد ذكرتُ في كتاب العلم أنَّ اسم القاتل من خزاعة خراش -بمعجمتين- بن أُميَّة الخزاعي، وأنَّ المقتولَ منهم في الجاهلية كان اسمُهُ أحمر، وأنَّ المقتولَ من بني ليث لم يُسمَّ، وكذا القاتل، ثم رأيتُ في «السيرة النبوية»[(١)] لابن إسحاق أنَّ الخزاعي المقتول اسمه: مُنبِّه».

٥ ٥ ٥

الموطن الحادي عشر

أخرج البخاري في «صحيحه» (كتاب العلم: باب من خص بالعلم قومًا دون قوم كراهية أن لا يفهموا) حديث رقم (١٢٩)، بسنده إلى المعتمر، قال: سمعت أنسًا قال: ذُكر لي أن النبي ﷺ

---

(١) انظر «سيرة ابن هشام» (٤/ ٤٤-٤٥ - ط. دار الخير).

قال لمعاذ -رضي اللّه عنه-:

«من لقي اللّه لا يشرك به شيئًا دخل الجنة» قال: ألا أبشِّر الناس؟ قال: «لا، إنِّي أخاف أنْ يَتَّكِلوا».

قال ابن حجر في «الفتح» (١/ ٢٢٧):

«قوله: (ذُكِر لي) بالضم على البناء ما لم يسمَّ فاعلُه، ولم يسم أنس مَن ذكر له ذلك في جميع ما وقفت عليه من الطرق، وكذلك جابر بن عبد اللّه كما قدمناه من عند أحمد[1]؛ لأن معاذًا إنما حدَّث به عند موته بالشام، وجابر وأنس إذ ذاك بالمدينة، فلم يشهداه، وقد حضر ذلك من معاذ: عمرو بن ميمون الأودي -أحد المخضرمين[2]-، كما سيأتي عند المصنف في الجهاد[3]، ويأتي الكلام على ما في سياقه

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٣٢٥، ٣٤٥، ٣٧٤).

وأخرجه -أيضًا-: مسلم (٩٣)، وعبد بن حميد (١٠٦٢)، وعبد الرزاق (١٩٧٠٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» (٢/ ٨٥٢)، وأبو عوانة (١/ ١٨)، وابن منده في «الإيمان» رقم (٧٤، ٧٥)، والبيهقي في «الشعب» رقم (٣٦٥) وغيرهم.

(٢) انظر ترجمته في «تذكرة الطالب المعلِّم بمن يقال: إنه مخضرم» لسبط ابن العجمي (ص ٨٣-٨٤) رقم (٩٢)، و«الطبقات» للإمام مسلم (١٢٠٣) وتعليقي عليها.

(٣) انظره برقم (٢٨٥٦)، وأخرجه من طريق عمرو بن ميمون عن معاذ -أيضًا-: مسلم (٣٠)، وأبو داود (٢٥٥٩)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٧٧)، والطيالسي (٥٦٥)، وأحمد (٥/ ٢٢٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٤٣)، وأبو عوانة (٢٧)، وابن حبان (٢١٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ رقم ٢٥٦)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٧، ١٠٨) وغيرهم.

من الزيادة».

واقتصر ابن حجر في «الفتح» (٦/ ٥٨) تحت الحديث -نفسه- برقم (٢٨٥٦) في «صحيح البخاري» (كتاب الجهاد: باب اسم الفرس والحمار) على قوله:

«قوله: (عن عمرو بن ميمون) هو الأودي -بفتح الهمزة وسكون الواو-، من كبار التابعين، وسيأتي أنه أدرك الجاهلية في أخبار الجاهلية».

ثم تراجع في «الفتح» (١١/ ٣٣٨) تحت حديث رقم (٦٥٠٠) من «صحيح البخاري» (كتاب الرقائق: باب من جاهد نفسه في طاعة اللّه) عن كون **الذي حدَّث أنسًا عمرو بن ميمون**، فقال:

«وقد أشرتُ في شرحه في العلم إلى احتمال أن يكون أنس حمله عن عمرو بن ميمون الأودي عن معاذ، أو عن عبد الرحمن بن سمرة[1] عن معاذ، وهذا كله بناء على أنه حديث واحد.

وقد رجح لي أنهما حديثان، وإن اتحد مخرجهما عن قتادة عن أنس، ومتنهما في كون معاذ ردف النبي ﷺ للاختلاف فيما ورد فيه، وهو أن حديث الباب في حق اللّه على العباد وحق العباد على اللّه، والماضي فِيمَن لقي اللّه لا يشرك به شيئًا، وكذا رواية أبي عثمان

(١) انظر روايته عن معاذ عند النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١١٣٦)، وابن ماجه (٣٧٩٦)، والحميدي (٣٧٠)، وأحمد (٥/ ٢٢٩) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٢٠/ رقم ٧٢)، وفي «الدعاء» (١٤٦٧)- والبزار (٢٦٢١-٢٦٢٣)، وابن خزيمة في «التوحيد» (٢/ ٧٩٢-٧٩٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ رقم ٧١)، و«الدعاء» (١٤٦٦)، والشاشي في «الدعاء» (١٣٣٦، ١٣٣٧)، وإسناده قويٌّ.

النهدي[١]، وأبي رَزِين[٢]، وأبي العوام[٣]؛ كلهم عن معاذ عند أحمد.

ورواية عمرو بن ميمون[٤] موافقة لرواية حديث الباب، ونحوها رواية عبد الرحمن ابن سمرة عن معاذ عند النسائي[٥].

والرواية الأخرى موافقة لرواية هشام التي في العلم، وقد أشرت إلى شيء من ذلك في (باب اسم الفرس والحمار) من (كتاب الجهاد)، وقد جاء عن أنس عن معاذ نحو حديث الباب، أخرجه أحمد[٦] من طريق الأعمش عن أبي سفيان عن أنس قال: (أتينا معاذًا، فقلنا: حدثنا من غرائب حديث رسول الله ﷺ، فذكر مثل

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٢٣٤): حدثنا علي بن عاصم، عن خالد الحذاء، عن أبي عثمان النَّهدي به.

وخالد الحذاء لم يسمع من أبي عثمان، وشيخ أحمد فيه كلام؛ فالإسناد ضعيف.

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٢٣٤)، وأبو رَزِين اسمه: مسعود بن مالك الأسدي، لم يدرك معاذًا.

(٣) أخرجه أحمد (٥/ ٢٣٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ رقم ٢٤٥)، وابن منده في «الإيمان» (رقم ١٠٢)، وإسناده ضعيف.

(٤) تقدَّم تخريجها.

(٥) تقدَّم تخريجها.

(٦) في «مسنده» (٥/ ٢٣٦)، وأخرجه من طريق الأعمش به: ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٤١)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ رقم ٨٧)، وإسناده جيّد.

وجاء نحو حديث الباب تحديث معاذ لعبد الرحمن بن غنم، أخرجه أحمد (٥/ ٢٣٨)، وفي إسناده شهر بن حوشب.

حديث همام عن قتادة[١]».

○ ○ ○

الموطن الثاني عشر

أخرج البخاري في «صحيحه» (كتاب الغسل: باب إذا جامع ثم عاد) (رقم ٢٦٨) حديث أنس بن مالك، قال: «كان النَّبِيُّ ﷺ يدور على نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار، وهُنَّ إحدى عَشْرة...».

قال ابن حجر في «الفتح» (١/ ٣٧٩): «وأغرب ابن العربي فقال: إن الله خص نبيَّه بأشياء، منها: أنه أعطاه ساعة في كل يوم، لا يكون لأزواجه فيها حق، يدخل فيها على جميعهنَّ، فيفعل ما يريد، ثم يستقرُّ عند من لها النوبة، وكانت تلك الساعة بعد العصر، فإن اشتغل عنها كانت بعد المغرب»، قال: «ويحتاج إلى ثبوت ما ذكره مفصّلًا».

قلت: واستدراكه هذا على ابن العربي رجع عن بعضه عند شرحه (كتاب النكاح: باب من طاف على نسائه في غُسلٍ واحد) حديث رقم (٥٢١٥)، فقال في «الفتح» (٩/ ٣١٦) ما نصُّه:

«وتقدَّم أن ابن العربي نقل أنه كانت له ساعة من النهار لا يجب

---

(١) روايته عند البخاري في «صحيحه» (٦٢٦٧)، وفي «الأدب المفرد» (٩٤٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٠١٤)، وأحمد (٥/ ٢٤٢)، وأبي عوانة (١/ ٢٩)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ رقم ٣٧١)، والبغوي (٤٩)، وابن منده في «الإيمان» (٩٢، ٩٣) وغيرهم.

عليه فيها القسم، وهي بعد العصر، وقلتُ: إني لم أجد لذلك دليلًا، ثم وجدتُ حديث عائشة الذي في الباب بعد هذا بلفظ: «كان إذا انصرف من العصر دخل على نسائه، فيدنو من إحداهن...» الحديث، وليس فيه بقية ما ذكر من أنّ تلك الساعة هي التي لم يكن القسم واجبًا عليه فيها، وأنه ترك إتيان نسائه كلهن في ساعة واحدة على تلك الساعة[1]، ويرد عليه قوله في حديث أنس: «كان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة...».

○ ○ ○

الموطن الثالث عشر

أخرج البخاري في «صحيحه» (كتاب الصلاة: باب الصلاة في السطوح والمنبر والخشب) رقم (٣٧٨) حديث أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ سقط عن فرسه، فجحشت ساقه -أو كتفه- وآلى من نساءه شهرًا، قال ابن حجر في «الفتح» (١/ ٤٨٨):

«قوله: (وآلى من نساءه)؛ أي: حلف لا يدخل عليهن شهرًا، وليس المراد به الإيلاء المتعارف عليه بين الفقهاء».

ثم تراجع عن هذا الإطلاق في معنى (الإيلاء) عند شرحه

(١) كذا في المطبوع!! وفي هامشه: «قال مصحح طبعة بولاق: لعل فيه سقطًا وتصحيفًا، ولعل الأصل: وإن ترك نسائه كلهن في ساعة واحدة محمول على تلك الساعة أو نحو ذلك».

قلت: وفي هذه سقط وتصحيف، وتأمل العبارة السابقة، تجد ذلك، والله الموفق.

حديث رقم (٥٢٨٩) من «صحيح البخاري» (كتاب الطلاق: باب قول الله -تعالى-: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾)، فقال في «الفتح» (٩/ ٤٢٧) ما نصُّه:

«وقد كنت أطلقت في أوائل الصلاة والمظالم[1] أن المراد بقول أنس: (آلى)؛ أي: حلف، وليس المراد به الإيلاء العرفي في كتب الفقه -اتفاقًا-، ثم ظهر لي أن فيه الخلاف قديمًا، فليقيد ذلك بأنه على رأي معظم الفقهاء؛ فإنه لم ينقل عن أحد من فقهاء الأمصار أن الإيلاء ينعقد حكمه بغير ذكر ترك الجماعة إلا عن حماد بن أبي سليمان -شيخ أبي حنيفة-، وإنْ كان ذلك قد ورد عن بعض من تقدّمه -كما تقدّم-[2].

وفي كونه حرامًا -أيضًا- خلاف، وقد جزم ابن بطال[3] وجماعة بأنه ﷺ امتنع من جماع نسائه في ذلك الشهر، ولم أقف على نقل صريح في ذلك؛ فإنه لا يلزم من ترك دخوله عليهن أن لا تدخل إحداهن عليه في المكان الذي اعتزل فيه، إلَّا إنْ كان المذكور من المسجد، فيتم

(١) انظر: (كتاب المظالم: باب الغُرفة والعُلِّيَّة المشرفة وغير المشرفة في السُّطوح وغيرها) (٥/ ١١٦) رقم (٢٤٦٩)، ولم يذكر شيئًا تحته في معنى الإيلاء، وإنما قال: «وسيأتي الكلام عليه في النكاح أيضًا».

ومن الملاحظ أن الحافظ يقع له هذا في غير موطن من «الفتح»! ولعل ذلك من سوء النسخ الخطية المعتمدة في النشر!

(٢) في الصفحة السابقة لهذا النقل، وآثرت الاقتصار على الموطن الذي أثبت فيه التراجع، حتى لا تطول النقول، والله الهادي.

(٣) في «شرحه على صحيح البخاري» (٧/ ٤٤٣).

استلزام عدم الدخول عليهن مع استمرار الإقامة في المسجد العزم على ترك الوطء لامتناع الوطء في المسجد، وقد تقدم في النكاح في آخر حديث عمر مثل حديث أنس في أنه آلى من نسائه شهرًا، ومن حديث أم سلمة -أيضًا-: آلى من نسائه شهرًا، ومن حديث ابن عباس: أقسم أن لا يدخل عليهن شهرًا، ومن حديث جابر -عند مسلم-: اعتزل نساءه شهرًا.

وأخرج الترمذي من طريق الشعبي، عن مسروق، عن عائشة، قالت: «آلى رسول اللّه ﷺ من نسائه وحرم، فجعل الحرام حلالًا»، ورجاله موثقون، لكن رجح الترمذي إرساله على وصله، وقد يتمسك بقوله: «حرم» مَن ادعى أنه امتنع من جماعهن، لكن تقدم البيان الواضح أن المراد بالتحريم تحريم شرب العسل أو تحريم وطء مارية سريته، فلا يتم الاستدلال لذلك بحديث عائشة، وأقوى ما يستدل به لفظ: «اعتزل» مع ما فيه».

ο ο ο

الموطن الرابع عشر

أخرج البخاري في «صحيحه» (كتاب الأذان: باب الدُّعاء قبل السلام) رقم (٨٣٢) حديث عائشة: أن رسول اللّه ﷺ كان يدعو في الصلاة: «اللّهم إني أعوذ بك من عذاب القبر...»، وفيه: فقال له سائل.

قال ابن حجر في «الفتح» (٢/ ٣٩) عن السائل:

«لم أقف على اسمه».

ثم تراجع عن عدم الوقوف هذا عند شرح حديث رقم (٦٣٦٨) (كتاب الدعوات: باب التَّعوُّذ من المأثم والمغرم) فقال في «الفتح» (١١/ ١٧٧):

«... فذكر الحديث مختصرًا، وفيه: «فقال له: يا رسول اللّه! إنك تكثر التعوذ» الحديث، وقد تقدم بيانه هناك، وقلت: إني لم أقف حينئذ على تسمية القائل، ثم وجدت تفسير المبهم في (الاستعاذة) للنسائي، كما أخرجه من طريق سلمة بن سعيد بن عطية عن معمر عن الزهري، فذكر الحديث مختصرًا، ولفظه: كان يتعوذ من المغرم والمأثم، قلت: يا رسول اللّه! ما أكثر ما تتعوَّذ من المغرم، قال: «إنه مَن غرم حدّث فكذب، ووعد فأخلف»[(١)]؛ فعرف أن السائل له عن ذلك عائشة -راوية الحديث-».

ο ο ο

الموطن الخامس عشر

أخرج البخاري في «صحيحه» (كتاب الجمعة: باب مَن قال في الخُطبة بعد الثناء: أما بعد)، فعلَّق ابن حجر في «الفتح» (٢/ ٤٠٤)

(١) أخرجه النسائي في «المجتبى» (كتاب الاستعاذة: باب الاستعاذة من المغرم والمأثم): (٨/ ٢٥٨-٢٥٩) رقم (٥٤٥٤).

قبل حديث رقم (٩٢٢) على (أما بعد) الواردة في ترجمة البخاري، فقال:

«قال سيبويه: (أما بعد) فمعناها: مهما يكن من شيء بعد».

ثم تراجع عن إطلاق هذا المعنى المنقول عن سيبويه في (أما بعد) عند شرح حديث رقم (٤٥٥٣) (كتاب التفسير: باب ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ...﴾)، فقال (٨/ ٢٢٠):

«... تقدم في الجمعة...، ونقلتُ هناك أنّ سيبويه قال: إن معنى (أما بعد): مهما يكن من شيء.

وأقول -هنا-: سيبويه لا يخص ذلك بقولنا: (أما بعد)، بل كل كلام أوله (أما) وفيه معنى الجزاء، قاله[1] في مثل: (أما عبد الله فمنطلق)، والفاء لازمة في أكثر الكلام، وقد تحذف، وهو نادر».

○ ○ ○

الموطن السادس عشر

أخرج البخاري في «صحيحه» (كتاب العيدين: باب الحراب والدَّرَق يوم العيد) رقم (٩٤٩) حديث عائشة: «دخل عليَّ رسول الله وعندي جاريتان تُغنِّيان».

قال ابن حجر في «الفتح» (٢/ ٤٤٠) في تحديد الجاريتين:

(١) في كتابه «الكتاب» (٤/ ٢٣٥).

«وفي «العيدين» لابن أبي الدنيا من طريق فليح عن هشام بن عروة: «وحمامة وصاحبتها تغنيان»، وإسناده صحيح، ولم أقف على تسمية الأُخرى».

ثم قال في شرح حديث رقم (٥١٦٢) (كتاب النكاح: باب النسوة التي يهدين المرأة إلى زوجها ودعائهنّ بالبركة) (٩/ ٢٢٦) ما نصُّه:

«وكنتُ ذكرتُ هناك أن اسم إحداهما حمامة، وأني لم أقف على اسم الأُخرى، وقد جوَّزتُ -الآن- أن تكون هي زينب هذه».

فهذا فيه **تراجع عن عدم معرفة الأُخرى**، مع أنه وقع في الموطن الأول من «الفتح» -أعني (٢/ ٤٤٠)- بعد الكلام المزبور:

«لكن يحتمل أن يكون اسم الثانية زينب، وقد ذكره في كتاب النكاح».

قلت: والغالب على الظن أن هذا ليس من كلام المصنف، وإنما كتبه قارىء من العلماء -أو طلبة العلم النبهاء- على الحاشية، وأدخله النساخ في صلب الكلام، فتأمَّل.

○ ○ ○

الموطن السابع عشر

أخرج البخاري في «صحيحه» (كتاب الجنائز: باب فضل من مات له ولد فاحتسب) رقم (١٢٤٨)، بسنده إلى أنس -رضي الله

عنه- قال: قال النبي ﷺ:

«ما من الناس من مسلم يتوفى له ثلاث لم يبلغوا الحنث إلَّا أدخله اللَّه الجنة بفضل رحمته إيَّاهم».

قال ابن حجر في «الفتح» (٣/ ١١٩):

«وليس في شيء من هذه الطرق ما يصلح للاحتجاج، بل وقع في رواية شريك التي علق المصنف إسنادها كما سيأتي، ولم يسأله عن الواحد، وروى النسائي وابن حبان من طريق حفص بن عبيد اللَّه عن أنس: أن المرأة -التى قالت: واثنان؟- قالت بعد ذلك: يا ليتني قلت: وواحد؟».

قلت: لم يتعرَّض هنا لاسم القائل: «واثنان؟»، وصرح بأنه لم يقع له هذا هنا عند شرحه حديث رقم (٦٢٢٤) (كتاب الرقائق: باب العمل الذي يُبتغى به وجهُ اللَّه)، وهو حديث أبي هريرة: أن رسول اللَّه ﷺ قال: «يقول اللَّه -تعالى-: ما لعبدي المؤمن عندي جزاء إذا قبضت صفية من أهل الدنيا ثم احتسبه إلا الجنة».

قال ابن حجر في «الفتح» (١١/ ٢٤٣):

«والرواية التي فيها: (ثم لم نسأله عن الواحد) لم يقع لي؛ إذ ذاك وقوع السائل عن الواحد، وقد وجدت من حديث جابر ما أخرجه أحمد من طريق محمود بن لبيد [في الأصل: محمود بن أسد]، عن جابر، وفيه: «قلنا: يا رسول اللَّه! واثنان؟ قال: «واثنان».

قال محمود: فقلت لجابر: أراكم لو قلتم: واحدًا؟ لقال: واحد،

قال: وأنا -واللَّهِ- أظن ذلك»، ورجاله موثوقون».

قال أبو عبيدة: وورد في حديث ابن مسعود عند الترمذي (رقم ١٠٦١)، وابن ماجه (١٦٠٦)، وابن أبي شيبة (٣/ ٣٥٣)، وأحمد (٥/ ٣٥٥٤)، و(٦/ رقم ٤٠٧٧، ٤٠٧٨، ٤٠٧٩ - ط شاكر)، وأبو يعلى (٩/ رقم ٥١١٦، ٥٣٥٢)، وفي آخره: فقال أبو ذر: قدّمت اثنين؟ قال ﷺ: «واثنين»، فقال أُبيّ بن كعب -سيّد القراء-: لقد قدّمتُ واحدًا؟ قال: «وواحدًا».

وإسناده فيه ضعف؛ إذ هو منقطع، ووقع فيه خلاف على ما بسطه ابن حجر في «تعجيل المنفعة» (٣٧٦-٣٧٧)، وسلفه المزي في «تهذيب الكمال» (٣/ ق ١٦٤٥).

○ ○ ○

الموطن الثامن عشر

قال البخاري في «صحيحه» (كتاب الزكاة: باب الصدقة من كسب طيب) عقب حديث (١٤١٠):

«وقال ورقاء: عن ابن دينار عن سعيد بن يسار...».

قال ابن حجر في «الفتح» (٣/ ٢٨٠-٢٨١):

«ولم أقف على رواية ورقاء هذه موصولة، وقد أشار الداودي إلى أنها وهم لتوارد الرواة عن أبي صالح دون سعيد بن يسار، وليس ما قال بجيد؛ لأنه محفوظ عن سعيد بن يسار من وجه آخر، كما

أخرجه مسلم[١]، والترمذي[٢]، وغيرهما[٣].

نعم، رواية ورقاء شاذة بالنسبة إلى مخالفة سليمان وعبد الرحمن، والله أعلم».

ثم تراجع عن وقوفه على رواية ورقاء موصولة، فذكر عند شرح حديث رقم (٧٤٣٠) (كتاب التوحيد: باب قول الله -تعالى-: ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾) أنه وقف عليها، فقال (١٣/ ٤١٧) ما نصُّه:

«وقوله: (يربيها لصاحبه) وقع في رواية المستملي: «يربيها لصاحبها»، وهي رواية البيهقي، والباقي سواء، وقد ذكرت في الزكاة أنّي لم أقف على رواية ورقاء هذه المعلقة، ثم وجدتها بعد ذلك عند كتابتي هنا، وقد تقدم شرح المتن في (كتاب الزكاة)، ولله الحمد».

قال أبو عبيدة: ورواية ورقاء هذه الموصولة في «السنن الكبرى» (٤/ ١٧٧) و«الأسماء والصفات» (ص ٤٢٥) كلاهما للبيهقي، و«الغيلانيات» (رقم ٣٨٣ - بمراجعتي) لأبي بكر الشافعي،

---

(١) في «صحيحه» (كتاب الزكاة: باب قبول الصّدقة من الكسب الطّيب) (٢/ ٧٠٢).

(٢) في «جامعه» (أبواب الزكاة: باب ما جاء في فضل الصدقة) (٣/ ٤٩)، وقال: «حسن صحيح».

(٣) مثل: النسائي في «المجتبى» (كتاب الزكاة: الصدقة من غلول) (٥/ ٥٧)، و«الكبرى» (٧٧٣٥)، وابن ماجه في «السنن» (كتاب الزكاة: باب فضل الزكاة) (١/ ٥٩٠)، والآجري في «الشريعة» (٣٢٠، ٣٢١)، وابن خزيمة في «التوحيد» (١/ ١٤٥-١٤٦، ١٤٧)، والدارقطني في «الصفات» (٥٦)، وغيرهم.

و«مسند أحمد» (٢/ ٣٣١).

○ ○ ○

الموطن التاسع عشر

أخرج البخاري في «صحيحه» (كتاب جزاء الصيد: باب لا يعضد شجر الحرم) حديث رقم (١٨٣٢) بسنده إلى أبي شريح العدوي؛ أنه قال لعمرو بن سعيد -وهو يبعث البعوث إلى مكة-:

«ائذن لي أيُّها الأمير أُحدِّثك قولًا قام به رسول الله ﷺ للغد من يوم الفتح، فسمعَتْهُ أُذناي، ووعاه قلبي، وأبصَرتْهُ عيناي حين تكلَّم به، إنَّه حَمِدَ الله، وأثنى عليه، ثم قال: «إنَّ مكة حرَّمها الله، ولم يحرِّمها النَّاسُ...» الحديث.

قال ابن حجر في «الفتح» (٤/ ٤٢):

«قوله: (عن أبي شريح العدوي) كذا وقع -هنا-، وفيه نظر؛ لأنَّه خزاعي من بني كعب بن ربيعة بن لحي، بطن من خزاعة، ولهذا يقال له: الكعبي -أيضًا-، وليس هو من بني عدي، لا عدي قريش ولا عدي مضر، فلعله كان حليفًا لبني عدي بن كعب من قريش، وقيل في خزاعة: بطن يقال لهم: بنو عدي.

وقد وقع في رواية ابن أبي ذئب عن سعيد: (سمعت أبا شريح)[١] أخرجه أحمد».

---

(١) وكذا وقع غير منسوب عند البخاري في «صحيحه» (كتاب العلم: باب =

قلت: تراجع عن احتمال كون أبي شريح من حلفاء بني عدي عند شرحه حديث رقم (٤٢٩٥) (كتاب المغازي: باب منزل النبي ﷺ يوم الفتح)، فقال في «الفتح» (٨/ ٢٠):

«قوله: (العدوي): كنتُ جوَّزتُ في الكلام على حديث الباب في الحج أنه من حلفاء بني عدي بن كعب؛ وذلك لأنَّني رأيتُه في طريق أُخرى: الكعبي، نسبةً إلى بني كعب بن ربيعة بن عمرو بن لحي، ثم ظهر لي أنه نُسِبَ إلى بني عدي بن عمرو بن لحي، وهم إخوة كعب، ويقعُ هذا في الأنساب كثيرًا، ينسبون إلى أخي القبيلة».

○ ○ ○

الموطن العشرون

أخرج البخاري في «صحيحه» (كتاب الصيام: باب فضل الصوم) رقم (١٨٩٤) حديث أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أنَّ رسول اللّه ﷺ قال: «الصيام جُنَّة»، وفيه: «إلَّا الصوم؛ فإنه لي».

قال ابن حجر في «الفتح» (٤/ ١٠٩) في شرح «الصوم لي» ما نصُّه:

«وقد بلغني أن بعض العلماء بلَّغها إلى أكثر من هذا، وهو الطالقاني في «حظائر القدس» له، ولم أقف عليه».

= ليُبَلِّغ العِلمَ الشاهدُ الغائبَ) رقم (١٠٤)، وقال ابن حجر في «الفتح» (١/ ١٩٨): «(عن أبي شريح) هو الخزاعي الصحابي»، وهذا مرجوع عنه بالكلام الآتي.

ثم تراجع عن قوله: «ولم أقف عليه» عند شرحه حديث رقم (٥٩٢٧) (كتاب اللباس: باب ما يذكر في المسك)؛ فقال في «الفتح» (١٠/ ٣٦٩) ما نصُّه:

«وقد تقدم شرح هذا الحديث مستوفى في كتاب الصِّيام، مع الإشارة إلى ما بيَّنتُ هنا، وذكرتُ أقوال العلماء في معنى إضافته سبحانه وتعالى الصِّيام إليه بقوله: «فإنَّه لي»، ونقلتُ عن أبي الخير الطالقاني أنه أجاب عنه أجوبة كثيرة، نحو الخمسين، وإنني لم أقف عليه.

وقد يسر اللّه -تعالى- الوقوف على كلامه، وتتبعت ما ذكره متأملًا، فلم أجد فيه زيادة على الأجوبة العشرة التي حرَّرتُها هناك، إلَّا إشارات صوفية، وأشياء تكرَّرت معنىً، وإنْ تغايرَتْ لفظًا، وغالبها يمكن ردُّها إلى ما ذكرتُه».

○ ○ ○

الموطن الحادي والعشرون

أخرج البخاري في «صحيحه» (كتاب فرض الخمس: باب فرض الخمس) حديث رقم (٣٠٩٤)، وفيه:

«فقال عباس: يـا أمير المؤمنين! اقـضِ بيني وبين هـذا»، زاد شعيب ويونس: «فاستبَّا؛ عليٌّ وعباس».

قال ابن حجر في «الفتح» (٦/ ٣٠٥):

«ولم أرَ في شيء من الطرق أنه صدر من عليٍّ في حق العباس شيء، بخلاف ما يفهم قوله في رواية عقيل: «استبَّا»».

قلت: وتراجع عند شرحه حديث رقم (٧٣٠٥) -وفيه: «اقضِ بيني وبين الظالم؛ استبَّا»- في كتاب (الاعتصام بالكتاب والسنة: باب ما يكره من التعمُّق والتنازع والغُلوّ) عن قوله: «أنه صدر من عليٍّ...» بتوجيه جيِّد لمعنى الظُّلم، فقال في «الفتح» (١٣/ ٢٨١):

«وقد مضى بعضُ هذا في شرح الحديث في فرض الخمس، وفيه أنَّني لم أقف في شيء من طرق هذه القصَّة على كلام لعليٍّ في ذلك، وإنْ كان المفهوم من قوله: «استبَّا» -بالتثنية- أن يكون وقع منه في حقِّ العباس كلامٌ، وقال غيره: حاشا عليًّا أن يكون ظالمًا، والعبَّاس أن يكون ظالمًا، بنسبة الظُّلم إلى علي وليس بظالم، وقيل: في الكلام حذف، تقديره: أي هذا الظالم إنْ لم يُنْصِفا، أو التقدير: «هذا كالظالم»، وقيل: هي كلمةٌ تُقال في الغضب، لا يراد بها حقيقتُها، وقيل: لما كان الظلم يُفَسَّر بأنَّه وَضْعُ الشَّيء في غير موضعه تناول الذَّنب الكبير والصغير، وتناول الخَصْلة المباحة التي لا تليق عُرفًا؛ فيحمل الإطلاق على الأخيرة، واللَّه أعلم».

٭ ٭ ٭

الموطن الثاني والعشرون

علَّق[1] البخاري في «صحيحه» (كتاب بدء الخلق: باب ذكر الملائكة) (رقم ٣٢١٣) حديث البراء -رضي اللَّه عنه- قال: قال النبي ﷺ لحسَّان: «اهجُهُم -أو هاجهم- وجبريل معك».

قال ابن حجر في «الفتح» (٦/ ٣١٠) في شرحه:

---

(١) كان في الطبعة الأولى: (أخرج)! وهذا خطأ شائعٌ! إذ (أخرج) مع (علق) بينهما تعارض!

ويُعجبني -بهذا الصدد- تعقب العلامة المباركفوري في كتابه «إبكار المنن» (ص ٥٨) على النيموي في كتابه «آثار السنن» لما قال:

«قال النيموي في عدة مواضع من هذا الكتاب: روى البخاري تعليقًا!! والصواب أن يقول: ذكر البخاري تعليقًا»، وقال -أيضًا- (ص ٦٠):

«والصواب أن يقول النيموي: ذكره البخاري تعليقًا، أو يقول: علّقه البخاري؛ فإنَّه لا يقال في مثل هذا: رواه البخاري تعليقًا -كما تقدَّم-».

قال أبو عبيدة: تنبيهه هذا مسبوق بها في «نصب الراية» (٢/ ٤٥٨) عند أثر البخاري المعلّق: «كان ابن عمر إذا حجَّ أو اعتمر...»، قال الزيلعي: «وجهل مَن قال: رواه البخاري، وإنما يقال في مثل هذا: ذكره، ولا يقال: رواه».

والتعبير بـ(أخرجه) شائع، استعمله كثيرًا الحميدي في كتابه: «الجمع بين الصحيحين»، ومثله وقع لجمعٍ من المُحققين، كما تراه عند حديث أبي هريرة: «إذا قرأ فأنصتوا»؛ فقد علّقه مسلم، وقال ابن تيمية في «الفتاوى» (٢/ ١٤٢)، وقبله جدّه في «المنتقى» (٢/ ١٠٧)، وابن قدامة في «المغني» (٢/ ٢٦١ - ط. هجر)، وصاحب «المشكاة» (١/ ٢٦٣)، قالوا: (رواه)، بل صنيع الحاكم في «المستدرك» يدل عليه في مواطن عديدة؛ انظر -مثلاً-: (٣/ ٥٨).

«وقوله: (قال النبي ﷺ لحسَّان) يقتضي أنه من مسند (البراء بن عازب)، ولكن أخرجه الترمذي من رواية يزيد بن زريع عن شعبة[1]، فجعله من رواية البراء عن حسان».

وتراجع عن نسبة هذا الحديث للترمذي، وذكر أن هذه النسبة غلط، وبيَّن سبب هذا الوهم عند شرحه حديث رقم (٦١٥٣) (كتاب الأدب: باب هجاء المشركين)؛ فقال في «الفتح» (١٠/ ٥٤٧):

«قوله: (عن البراء أن النبي ﷺ قال لحسان)، هكذا رواه أكثر أصحاب شعبة، فقال فيه: «عن البراء عن حسان»، جعله من مسند

---

(١) تحرّف في مطبوع «الفتح» إلى (سعيد)!

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٠٢٥)، والطبراني في «الكبير» (٣٥٨٩) من طريق يزيد بن زريع، عن شعبة، عن عدي بن ثابت، عن البراء، عن حسَّان: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال لي: «اهج المشركين...».

وذكره المزي في «تحفة الأشراف» (٢/ ٣٤-٣٥) و(٣/ ٦٢) من الزيادات، ونقل ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/ ٢٥٠، ٢٥٨) عن أبيه، قال: «هذا خطأ، ولا أدري الخطأ من يزيد أو شعبة، غير أنَّ الخَلْق من أصحاب شعبة رووا عن شعبة، عن عدي، عن البراء، عن النَّبيِّ ﷺ أنّه قال لحسان...، وهذا الصحيح».

قلتُ: هكذا رواه جمعٌ عن شعبة؛ عند البخاري (٣٢١٣، ٤١٢٣، ٦١٥٣)، وفي «التاريخ الكبير» (٣/ ٢٩)، ومسلم (٢٤٨٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦٠٢٤)، والطيالسي (٧٣٠)، وأحمد (٤/ ٢٩٩، ٣٠٢)، وأبي عوانة -كما في «إتحاف المهرة» (٢/ ٤٩٤)-، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٩٨)، والطبراني في «الكبير» (٣٥٨٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢٣٧-٢٣٨).

والحديث صحيح؛ له طرق عديدة، انظر بعضها في «الصحيحة» (٨٠١، ١٩٧٠).

(حسان)، أخرجه النسائي[1]، وقد أوردت هذا في الملائكة من بدء الخلق معزوًّا إلى الترمذي، وهو سهو، كأنه سببه التباس الرقم؛ فإنه للترمذي (ت)، وللنسائي (ن)، وهما يلتبسان».

○ ○ ○

الموطن الثالث والعشرون

أخرج البخاري في «صحيحه» (كتاب المناقب: باب وفاة النبي ﷺ) رقم (٣٥٣٦) حديث عائشة -رضي الله عنها-، جاء في آخره:

«قوله: (قال ابن شهاب: وأخبرني سعيد بن المسيب مثله)».

قال ابن حجر في «الفتح» (٦/ ٥٦٠):

«أي: مثل ما أخبر عروة عن عائشة، وقول ابن شهاب موصول بالإسناد المذكور[2]، وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق موسى بن عقبة عن ابن شهاب بالإسنادين -معًا-مفرقًا-، وهو مرسل سعيد بن المسيب، ويحتمل أن يكون سعيد -أيضًا- سمعه من عائشة -رضي الله عنها-».

وفاته طريق عند البخاري في «الصحيح» (كتاب الاستئذان: باب المعانقة وقول الرجل: كيف أصبحت؟) رقم (٦٢٦٦) بسنده إلى

---

(١) في «الكبرى» (٦٠٢٥)، وسبق تخريجه.

(٢) وهذا مرجوع عنه بالكلام الوارد في الهامش الآتي.

يونس[1]، عن ابن شهاب به، وتنبه عليه هناك، وأنه كان حقًّا عليه أن يذكره هنا، فقال (١١/ ٥٨):

«قوله: (وحدثنا أحمد بن صالح)، وهو إسناد آخر إلى الزهري يَردُّ على مَن ظنَّ انفراد شعيب به، وقد بيَّنتُ هناك[2] أنَّ الإسماعيلي أخرجه -أيضًا- من رواية صالح بن كيسان، ولم أستحضر حينئذ رواية يونس هذه، فهم على هذا ثلاثة من حفّاظ أصحاب الزهري رووه عنه، وسياق المصنف على لفظ أحمد بن صالح هذا، وسياقه -هناك- على لفظ شعيب، والمعنى متقارب، وقد ذكرتُ شرحه هنا».

○ ○ ○

(١) ووقف عليه من طريق يونس عند شرحه حديث رقم (٤٤٦٦) (كتاب المغازي: باب وفاة النبي ﷺ)، ولكن عند الإسماعيلي لا البخاري!! فقال في «الفتح» (٨/ ١٥١):

«وقوله: (مثله) يحتمل أن يريد أنه حدّثه بذلك عن عائشة أو أرسله، والقصد بـ(المثل): المتن -فقط-» انتهى.

قلت: وهذا يخالف ما ورد -آنفًا- من قوله (٦/ ٥٦٠) في شرحه (مثله): «وقول ابن شهاب موصول بالإسناد المذكور»!!

ثم قال (٨/ ١٥١): «وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عائشة -رضي الله عنها-، وقد جوَّزت أن يكون موصولًا لما شرحت هذا الحديث في أوائل وفاة -وفي المطبوع: «صفة»، وهو خطأ- النبي ﷺ حتى ظفرتُ به -الآن-، كما حررتُ».

قلت: وسيأتي أنه ظفر به من طريق يونس عند البخاري في «الصحيح».

(٢) أي: في الوفاة النَّبويَّة.

الموطن الرابع والعشرون

أخرج البخاري في «صحيحه» (كتاب الجهاد: باب الدُّعاء على المشركين بالهزيمة والزَّلزلة) رقم (٢٩٣١) حديث عليٍّ -رضي الله عنه-، وفي إسناده: «أخبرنا عيسى: حدثنا هشام».

فقال ابن حجر في «الفتح» (٦/ ١٠٦) في تعيين من هو «هشام»؟ ما نصُّه:

«هو الدُّستوائي، وزعم الأصيلي أنه ابن حسَّان، ورام بذلك تضعيف الحديث، فأخطأ من وجهين، وتجاسر الكرماني، فقال: المناسب أنه هشام بن عروة».

قلت: ثم تراجع عن تعيينه بـ(الدستوائي)، وصوّب أنه (ابن حسان)، وذلك في موطنين لاحقين:

أحدهما: عند شرحه حديث رقم (٤١١١) (كتاب المغازي: باب غزوة الخندق)، قال ما نصه (٧/ ٤٠٥):

«... وهشام كنتُ ذكرت في الجهاد أنه الدستوائي، لكن جزم المزي في «الأطراف»[1] أنه ابن حسان، ثم وجدتُه مصرحًا به في عدة طرق[2]، فهذا هو المعتمد، وأما تضعيف الأصيلي للحديث به؛ فليس

(١) (٧/ ٤٢٩) رقم (١٠٢٣٢).

(٢) صرح به البخاري -نفسه- في «صحيحه» (كتاب الدعوات: باب الدُّعاء على المشركين) (١١/ ١٩٤) رقم (٦٣٩٦)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/ ٤٢١)، =

بمعتمد...».

والآخر: عند شرحه حديث رقم (٦٣٩٦) (كتاب الدعوات: باب الدُّعاء على المشركين) -وفيها التصريح بأنه ابن حسان- قال (٨/ ١٩٥-١٩٦):

«وقوله: (حدثنا هشام بن حسان)، يرجح قول مَن قال -في الرواية التي مضت في الجهاد من طريق (عيسى بن يونس: حدثنا هشام)-: إنه ابن حسان، وقد كنت ظننت أنه الدستوائي، ورددت على الأصيلي حيث جزم بأنه ابن حسان، ثم نقل تضعيف هشام بن حسان يروم رد الحديث فتعقبته هناك، ثم وقفت على هذه الرواية فرجعت عما ظننته، لكن أجيب -الآن- عن تضعيفه لهشام بأن هشام ابن حسان وإن تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه، لكن لم يضعفه بذلك أحد -مطلقًا-، بل بقيد بعض شيوخه، واتفقوا على أنه ثبت في الشيخ الذي حدَّث عنه بحديث الباب، وهو محمد ابن سيرين...»، وفصَّل في ذلك.

○ ○ ○

= وأبو داود في «السنن» (١/ ١٦٦)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢/ ٧١، ٧٢)، والدارمي في «السنن» (١/ ٢٨٠)، وعبد بن حميد في «المنتخب» رقم (٥٥)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» رقم (١٨٠)، وفي «السنن الكبرى» (١/ ٤٥٩)، وابن حزم في «المحلى» (٤/ ٢٥٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٤/ ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٢/ ٢٣٤)، والصريفيني في «التعاليق والموافقات» (ق ٢٢/ ب)، والذهبي في «السير» (٢٣/ ٢٨٤).

الموطن الخامس والعشرون

ذَكَرَ ابنُ حجر أسماء الذين يشبهون النبي ﷺ عند شرح حديث أنس: «لم يكن أحدٌ أشبه بالنبي ﷺ من الحسن بن علي» رقم (٣٧٥٢) (كتاب فضائل الصحابة: باب مناقب الحسن والحسين) (٧/ ٩٧-٩٨)؛ فقال:

«والذين كانوا يُشَبَّهُون بالنبي ﷺ غير الحسن والحسين: جعفر ابن أبي طالب، وابنه عبد اللّٰه بن جعفر، وقثم -بالقاف- بن العباس ابن عبد المطلب، وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب، ومسلم بن عقيل بن أبي طالب.

ومن غير بني هاشم: السائب بن يزيد المطلبي الجد الأعلى للإمام الشافعي، وعبد اللّٰه بن عامر بن كريز العبشمي، وكابس بن ربيعة بن عدي؛ فهؤلاء عشرة نظم منهم أبو الفتح بن سيد الناس خمسة... (وذكر شعرًا).

وزادهم شيخنا أبو الفضل بن الحسين الحافظ اثنين، وهما: الحسين وعبد اللّٰه بن عامر بن كريز، ونظم ذلك في بيتين وأنشدناهما، وهما:... (وذكر شعرًا).

وزاد فيهم بعض أصحابنا ثامنًا، وهو عبد اللّٰه بن جعفر، ونظم ذلك في بيتين -أيضًا-، وقد زدت فيهما مسلم بن عقيل، وكابس بن ربيعة؛ فصاروا عشرة، ونظمت ذلك في بيتين، وهما:

شبه النبي لعشر سائب وأبي

سفيان والحسنين الظاهرين هما

وجعفر وابنه ثم ابن عامر هم

ومسلم كابس يتلوه مع قثما

وقد وجدت بعد ذلك أن فاطمة ابنته -عليها السلام- كانت تشبهه، فيمكن أن يغير من البيت الأول قوله: «لعشرة» فيجعل «لياء»، وهو بالحساب: أحد عشر، ويغير «الظاهرين هما» فيجعل: «ثم أمهما».

ثم وجدت أن إبراهيم -ولده-عليه السلام- كان يشبهه، فيغير قوله: «لياء» فيجعل: «ليب»، وبدل: «الظاهرين هما» «الخال أمهما»، ثم وجدت في قصة جعفر بن أبي طالب أن ولديه عبد الله وعونًا كان يشبهانه؛ فيجعل أول البيت: «شبه النبي ليج»، والبيت الثاني: «وجعفر ولداه وابن عامر هم» إلخ، ووجدت من نظم الإمام أبي الوليد بن الشِّحْنة قاضي حلب[1]، ولم أسمعه منه:... (وذكر شعرًا).

فزاد ابنَ عقيل (الثاني)، وعثمانَ، وابنَ النجاد، وأخل ممن

(١) هو محمد بن محمد، ابن الشِّحْنة الصغير (ت ٨١٥هـ)، له «شرح المنظومة الحلبية في السيرة النبوية»، منه نسخ خطيّة عديدة، انظرها في «الفهرس الشامل» الصادر عن مؤسسة آل البيت - الأردن (١/ ٥١٧-٥١٨، و٢/ ٨٨٩ - السيرة والمدائح النبوية).

ذكرته بابن جعفر الثاني، وأراد هو بقوله: «عبدان» تثنية (عبد)، وهما: عبد الله بن جعفر وعبد الله بن الحارث، ولو كان أراد اسمًا مفردًا لم يتم له خمسة عشر.

وقد تُعُقِّبَ قوله: «ابنا عقيل» بالتثنية مع قوله: «ومسلم»؛ لأن مسلمًا هو ابن عقيل، ثم وجدت الجواب عنه يؤخذ مما ذكره أبو جعفر ابن حبيب: أن مسلم بن معتب بن أبي لهب ممن كان يشبهه، ومسلم بن عقيل ذكره ابن حبان في «ثقاته»[1]، ومحمد بن عقيل ذكره المزي في «تهذيبه»[2]، وذكر في «المحبر»[3] أن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب -الملقب: (بَبَّه)[4]- كان يشبهه، وذكر ذلك

(١) (٥/ ٣٩١)، وعبارته: «وكان أشبه ولد عبد المطلب بالنَّبيِّ ﷺ».

(٢) (٢٦/ ١٣٠) نقلاً عن الزبير بن بكار، وهو غير موجود في القسم المطبوع من كتابه «جمهرة نسب قريش وأخبارها» بطبعتَيْهِ: تحقيق حمد الجاسر، وطبعة محمود شاكر.

(٣) (ص ٤٦) تحت (المشبَّهون بالنَّبيِّ ﷺ)، وفيه: (عبد اللهِ بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب)، وهو غير (بَبَّه)، فرَّق بينهما ابن سعد في «طبقاته الكبرى» (٧/ ٢٤، ٢٨)، وقال الذهبي في «تجريد أسماء الصحابة» (٢/ ٢٤٩): «عامَّة ما قاله ابنُ حبيب من «الطبقات» لا بن سعد».

قال أبو عبيدة: ولم يذكر ابن سعد في ترجمة المذكورَينِ شبهًا لأحدهما بالنَّبيِّ ﷺ! ثم راجعتُ «المنمق» لابن حبيب -أيضًا- فوجدت فيه (ص ٤٢٤): «المشبَّهون برسول اللهِ ﷺ من قريش»، وفيه -أيضًا-: «عبد اللهِ بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب»، ويتأكد ذلك بما سيأتي عن ابن عبد البر.

(٤) بباء معجمة بواحدة، مُكرَّرة؛ الأولى منهما مفتوحة، والثانية مُشدَّدة.

قال ابن دريد في «الاشتقاق» (ص ٧٠): «و(بَبَّه) لَقَبٌ لَقَّبَتْهُ به أُمُّهُ، وكانت.

ابن عبد البر في «الاستيعاب»[1] -أيضًا-.

وأراد ابن الشِّحْنة بقوله: «عثم» ترخيم عثمان، واعتمد على ما جاء في حديث عائشة: أن النبي ﷺ قال لابنته أم كلثوم -لما زوجها عثمان-: «إنه أشبه الناس بجدك إبراهيم وأبيك محمد»، وهو حديث موضوع كما قاله الذهبي[2] في (ترجمة عمرو بن الأزهر) أحد رواته، وهو وشيخه -خالد بن عمرو- كذبهما الأئمة، وانفرد بهذا الحديث، والمعروف في صفة عثمان خلاف ذلك.

وأراد بـ«ابن النجاد»: علي بن علي بن النجاد بن رفاعة، واعتمد

= تُرَقِّصُهُ وتقول:

لأُنْكِحَنَّ بَبَّهْ   جَارِيَةً خِدَبَّهْ
تَجُبُّ أَهْلَ الكَعْبَهْ

أي: تغلب نساء قريشٍ بجمالها».

وفي «تاج العروس» (١/ ١٥٢): «كانت أُمُّه لقّبته به في صغره؛ لكثرة لحمه، وقيل: إنما سُمِّيَ به لأنَّ أُمَّهُ كانت تُرقِّصه بذلك الصوت».

وانظر: «نزهة الألباب» (١/ ١١١)، و«الإكمال» (١/ ١٨٢).

(١) لا يوجد فيما وقفت عليه من طبعات «الاستيعاب» هذا الذّكر! وترجم فيه (ص ٣٨٩-٣٩٠) لأحد عشر نفسًا ممن يُتسمَّى بـ(عبد اللهِ بن الحارث) -ومن بينهم (بَبَّه)-، فلم يذكر ذلك.

ثم وجدت فيه (ص ٤١٥) في آخر ترجمة (عبد الله بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب القرشي الهاشمي): «وهو أخو الحارث بن نوفل، وكان عبد الله بن نوفل يُشَبَّه بالنَّبِيِّ ﷺ»؛ فهو غير (بَبَّه) قطعًا!

(٢) في «ميزان الاعتدال» (٣/ ٢٤٦).

على ما ذكره ابن سعد[1] عن عثمان[2] أنه كان يشبهه، وهذا تابعي صغير متأخر عن الذين تقدم ذكرهم؛ لذلك لم أعول عليه.

وعلى تقدير اعتباره يكون قد فاته ممن وصف بذلك القاسم بن عبد الله بن محمد بن عقيل، وإبراهيم بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي، ويحيى بن القاسم بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي، فكُلٌّ مِن هؤلاء مذكور في كتب الأنساب أنه كان يشبهه، حتى إن يحيى المذكور كان يقال له: «الشَّبيه»[3] لأجل ذلك.

والمهدي الذي يخرج آخر الزمان جاء أنه يشبهه، ويواطىء اسمُهُ واسمُ أبيه اسمَ النبي ﷺ واسمَ أبيه، وذكر ابن حبيب[4] -أيضًا- محمد بن جعفر بن أبي طالب، وهو غلط؛ لأنه وقع في الخبر الذي تقدم في جعفر أنه قال في حق محمد بن جعفر: شبيه عمه أبي طالب، وقد سَلِمَ ابن الشِّحْنة منه، وقد غيَّرتُ بيتيَّ هكذا:

---

(١) في «الطبقات الكبرى» (٩/ ٢٧٤ - ط. الخانجي).

(٢) قال ابن سعد: «أخبرنا الفضل بن دُكَيْن وعفان بن مسلم، قالا: كان علي ابن علي الرفاعي يُشَبَّه بالنَّبِيِّ ﷺ»؛ فـ(عثمان) محرفة عن (عفان) -وستأتي قريبًا على الصواب-؛ فلتصحح.

(٣) ذكر ابن حجر في «نزهة الألباب» (١/ ٣٩٥-٣٩٦) تحت لقب (الشَّبيه): (محمد بن القاسم بن عبد الله بن محمد بن القاسم بن محمد بن جعفر بن محمد بن علي ابن الحسين بن علي بن أبي طالب)، قال: «يقال: إنَّه كان يُشَبَّه بالنَّبِيِّ ﷺ، ذكره ابن حزم في «الجمهرة»»؛ فـ(الشَّبيه) ليس يحيى!

(٤) في «المحبر» (٤٦)، و«المنمق» (٤٢٤).

شبـه الـنـبي لـيـه سـائـب وأبي
سفيان والحسـنين الخـال أمهـمـا
وجعفر ولديـه وابـن عـامـر كـا
بس ونـجلي عـقـيل بـبـة قـثـمـا

فاقتصرت على ثلاثة عشر ممن ذكرهم ابن الشِّحْنة، وأبدلتها باثنين فوفيت عدته مع السلامة مما تعقب عليه، والله الموفق.

وذكر ابن يونس في «تاريخ مصر» عبد الله بن أبي طلحة الخولاني[1]، وأنه شهد فتح مصر، وأمره عمر بأن لا يمشي إلا مقنعًا؛ لأنه كان يشبه النبي ﷺ، قال: وكان له عبادة وفضل، وفي قصة الكاهنة مع أويس أنها قالت لهم: أشبه الناس بصاحب المقام -أي: إبراهيم الخليل- هذا، تشير إلى محمد ﷺ».

قلت: وعلى الرغم من تطويل ابن حجر نَفَسَهُ -هنا-، وأنه قرر شيئًا بالنظم، ثم تراجع عنه، وهو في الموضع نفسه، إلَّا أنه لم يسلم له هذا النظم من التغيير والتبديل، فذكر في شرح حديث رقم (٤٢٥١) (كتاب المغازي: باب عُمرة القضاء) أنه غيَّر هذا النَّظم، وهذا نص كلامه (٧/ ٥٠٧) قال:

(١) كتاب «تاريخ مصر» لابن يونس ضائعٌ، وجَمَعَ بعضُهم من بطون الكتب شذرات منه، وطبع حديثًا.

«. . . وقد ذكرتُ أسماءهم[1] في مناقب الحسن، وأنهم عشرة أنفس، غير فاطمة -عليها السلام-، وقد كنتُ نظمتُ إذ ذاك بيتين في ذلك، وقفت بعد ذلك في حديث أنس على أن إبراهيم ولد النبي ﷺ كان يشبهه، وكذا في قصة جعفر بن أبي طالب؛ أن ولديه عبد الله وعوفًا كانا يشبهانه، فغيرت البيتين الأولين بالزيادة فأصلحتهما هناك، ورأيت إعادتهما هنا ليكتبهما مَن لم يكن كتبهما إذ ذاك:

شبـه النبـي لـيـج سـائـب وأبي
سفيان والحسـنين الخـال أمهـمـا
وجعفر ولـداه وابـن عـامـرهـم
ومسلم كابس يتلـوه مـع قـثـمـا

ووقع في تراجم الرجال وأهل البيت ممن كان يشبهه ﷺ من غير هؤلاء عدة؛ منهم: إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، ويحيى بن القاسم بن محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي -وكان يقال له: الشَّبيه-، والقاسم بن عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، وعلي بن علي بن عباد بن رفاعة الرفاعي -شيخ بصري من أتباع التابعين-، ذكر ابن سعد[2] عن عفان قال: كان يشبه النبي ﷺ، وإنما لم أدخل هؤلاء في النظم لبعد عهدهم عن

(١) أي: أسماء من يُشبه النبي ﷺ.

(٢) في «الطبقات الكبرى» (٩/ ٢٧٤ - ط. الخانجي)، وسبق هذا النقل.

عصر النبي ﷺ، فاقتصرت على من أدركه، والله أعلم».

قال أبو عبيدة: أطلت النّقل هنا لِمَا فيه من جمع واستقصاء فريد لِمَا ورد في هذا الباب، والله الموفِّق.

○ ○ ○

الموطن السادس والعشرون

أخرج البخاري في «صحيحه» (كتاب مناقب الأنصار: باب قول الله -عزَّ وجلَّ-: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾) حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- رقم (٣٧٩٨)، وفيه: «أن رجلًا أتى النبي ﷺ... فقال: مَن يضم -أو يضيف- هذا؟ فقال رجل من الأنصار: أنا».

قال ابن حجر عن (الرجل الآتي) -في «الفتح» (٧/ ١١٩)-: «لم أقف على اسمه».

ووقف عليه وعيّنه في شرح حديث رقم (٤٨٨٩) (كتاب التفسير: باب ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ...﴾)، فقال في (٨/ ٦٣٢):

«هذا الرجل هو أبو هريرة، وقع مفسّرًا في رواية الطبراني، وقد نسبتُه في المناقب إلى تخريج أبي البختري الطائي في صفة النبي ﷺ، وأبو البختري لا يوثق به».

○ ○ ○

الموطن السابع والعشرون

أخرج البخاري في «صحيحه» (كتاب المغازي: باب مرض النبي ﷺ ووفاته) (رقم ٤٤٣٩) حديث عائشة: «إنَّ رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى نفث على نفسه بالمعوذات».

قال ابن حجر في «الفتح» (٨/ ١٣١):

«والمراد بالمعوّذات: سورة ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، وجمع إما باعتبار أنّ أقل الجمع اثنان، أو باعتبار أن المراد: الكلمات التي يقع التعوذ بها من السورتين...».

ثم تراجع عن هذا عند شرحه للحديث نفسه برقم (٥٠١٦) (كتاب فضائل القرآن: باب فضل المعوّذات)؛ فقال في «الفتح» (٩/ ٦٢): «وقد كنتُ جوّزتُ في (باب الوفاة النبوية) في (كتاب المغازي)؛ أنّ الجمع فيه بناء على أن أقل الجمع اثنان[1]، ثم ظهر من

---

(١) قال ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٢/ ٢٧٦): «لأنَّ المعوِّذات جمع، أقلُّه ثلاث، فجعل سورة الإخلاص منها تغليبًا»، قال: «وفيه نظر؛ لاحتمال أنْ يراد بالمعوِّذات آيات السورتين».

وأخرج من طريق أبي بكر الشافعي في «الغيلانيات» (٣٦٠) من حديث عقبة -رفعه-: «لقد أنزلت عليَّ آيات لم أرَ مثلَهن المعوِّذات»، ثم خرَّج الحديث بتطويل، وكان قد اعتنى بمن ذكر لفظة: «المعوِّذتين»، أو: «المعوِّذات»، ومن خلال كلامه يعلم أنه وقع من الطريق الذي أورده أبو داود والترمذي لفظة: «المعوِّذات»، ولذا اقتصر في عزوه الحديث لأصحاب «السنن» دون مسلم (٨١٤) فضلاً عن غيره.

حديث هذا الباب[1] أنه على الظاهر، وأن المراد بأنه كان يقرأ بالمعوذات؛ أي: السور الثلاث، وذكر سورة الإخلاص معها تغليبًا؛ لما اشتملت عليه من صفة الرب، وإن لم يصرح فيها بلفظ التعويذ.

وقد أخرج أصحاب «السنن»[2] الثلاثة، وأحمد[3]، وابن خزيمة[4]، وابن حبان[5] من حديث عقبة بن عامر، قال: قال لي رسول

---

(١) ولفظ حديث البخاري برقم (٥٠١٧) عن عائشة: «أنّ النبي ﷺ كان إذا آوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفّيه، ثم نفث فيهما، فقرأ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده».

وهذا غير الحديث السابق، فتأمل!

(٢) أخرجه أبو داود (كتاب تفريع أبواب الوتر: باب في المعوّذتين) رقم (١٤٦٢، ١٤٦٣)، وليس عنده ذكر لسورة الإخلاص، ولفظه: «... يا عقبة ألا أعلّمك خيرَ سورتين قُرِئتَا...» فذكر المعوّذتين فحسب!

وأخرجه الترمذي (كتاب ثواب القرآن عن رسول اللهِ ﷺ: باب ما جاء في المعوذتين) (٢٩٠٢)، ولا ذكر للإخلاص عنده.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» (كتاب الاستعاذة: باب منه) (٨/ ٢٥١) باللفظ المذكور، وانظر «الكبرى» له (٧٨٤٥، ٧٨٤٦، ٧٨٥٢)، ومنه: «عمل اليوم والليلة» (٨٨٩)، و«فضائل القرآن» (٥٥).

(٣) في «المسند» (٤/ ١٤٨)، وهو عنده بألفاظ متعددة، انظره (٤/ ١٤٤، ١٤٩-١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٨).

(٤) في «صحيحه» رقم (٥٣٤)، ولم يرد ذكر لسورة الإخلاص في روايته.

(٥) في «صحيحه» (٧٩٥، ١٨٤٢ - مع «الإحسان»)، ولم يرد ذكر لسورة الإخلاص في روايته.

الله ﷺ: «﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾؛ تعوَّذ بهنّ، فإنه لم يتعوّذ بمثلهنّ».

○ ○ ○

الموطن الثامن والعشرون

أخرج البخاري في «صحيحه» (كتاب اللباس: باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت) حديث (٥٨٨٦) بسنده إلى ابن عباس، قال:

«لعن النبي ﷺ المخنثين من الرجال، والمترجلات من النساء»، وقال: «أخرجوهم من بيوتكم!»، قال: فأخرج النبي ﷺ فلانًا، وأخرج عمر فلانةً.

قال ابن حجر في «الفتح» (١٠/ ٣٣٤):

«قوله: (فأخرج النبي ﷺ فلانًا، وأخرج عمر فلانةً)، كذا في رواية أبي ذر (فلانة) بالتأنيث، وكذا وقع في «شرح ابن بطال»[1]، والباقين (فلانًا) بالتذكير، وكذا عند أحمد[2].

---

(١) فيه (٩/ ١٤١): «فأخرج النَّبيُّ ﷺ فلانةً، وأخرج عمرُ فلانًا» على عكس ما نقله ابن حجر عنه!

(٢) في «مسنده» (١/ ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٣٧) بإسناد صحيح على شرط الشيخين.

وكذا وقع عند النسائي في «الكبرى» (٩٢٥١، ٩٢٥٢)، والدارمي في «السنن» (٢/ ٢٨٠، ٢٨١)، والطبراني في «الكبير» (١١٩٩٠)، والبيهقي في «الكبرى» (٨/ ٢٢٤).

وقد أخرج الطبراني[1]، وتمام الرَّازي في «فوائده»[2] من حديث واثلة مثل حديث ابن عباس هذا بتمامه، وقال فيه: «وأخرج النبي ﷺ أنجشة، وأخرج عمر فلانًا»[3].

وأنجشة هو العبد الأسود الذي كان يحدو بالنساء، وسيأتي خبره في ذلك في (كتاب الأدب)، وقد تقدَّم ذكر أسامي من كان في العهد النبوي من المخنثين، ولم أقف في شيء من الروايات على تسمية الذي أخرجه عمر».

قلت: **ووقف على من أخرجه عمر من المدينة** عند شرحه حديث رقم (٦٨٣٤) في (كتاب الحدود: باب نفي أهل المعاصي والمخنّثين)؛ فقال تحته في «الفتح» (١٢/ ١٥٩) ما نصُّه:

«قوله: (وأخرج عمر فلانًا) سقط لفظ عمر من رواية غير أبي ذر، وقد أخرج أبو داود[4] الحديث عن مسلم بن إبراهيم -شيخ البخاري-، فيه بعد قوله: «وقال: أخرجوهم من بيوتكم، وأخرجوا فلانًا وفلانًا

(١) في «الكبير» (٢٢/ ٨٥).

(٢) (٣/ رقم ١٢٤٠ - مع ترتيبه «الروض»).

(٣) قلت: إسناده تالف؛ فيه جناح -مولى الوليد-: ضعّفه الأزدي -كما في «اللسان» (٢/ ١٣٨-١٣٩)-، وحماد -مولى بني أمية-، قال الأزدي: متروك -كما في «اللسان» (٢/ ٣٥٥)-، وعنبسة بن سعيد: ضعيف -كما في «التقريب»-.

فالحديث ليس صحيحًا، وليس حسنًا، وإن سكت عنه ابن حجر في «الفتح»!! كيف وهو القائل عنه -في «الإصابة» (١/ ٦٨)-: «سنده ليّن»؟!

(٤) في «سننه» رقم (٤٩٣٠).

-يعني المخنثين-».

وتقدم في اللباس عن معاذ بن فضالة عن هشام كرِوَايةِ أبي ذر -هنا-، وكذا عند أحمد[1] عن يزيد بن هارون وغيره عن هشام، وذكرت هناك اسم من نفاه النبي ﷺ من المدينة[2]، ولم أذكر اسم الذي نفاه عمر، ثم وقفتُ في «كتاب المغربين» لأبي الحسن المدائني من طريق الوليد بن سعيد، قال:

«سمع عمر قومًا يقولون: أبو ذؤيب أحسن أهل المدينة، فدعا به، فقال: أنت لعمري! فاخرج عن المدينة! فقال: إن كنت تخرجني فإلى البصرة، حيث أخرجت -يا عمر!- نصر بن حجاج»[3].

(١) في «مسنده» (١/ ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٣٧).

(٢) وقع التصريح بأسماء ثلاثة في روايةٍ عند البيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٢٢٤)، وهم: (ماتع)، و(هدم)، و(هيت).

(٣) أخرج قصة أبي ذؤيب: ابن سعد في «طبقاته» (٣/ ٢٨٥)، وابن ديزيل في «جزئه» (رقم ٩)، والخرائطي -كما في «الإصابة»-، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٧/ ق ٥٣٨، ٥٤١٩)، والذهبي في «تذكرة الحفاظ» (٢/ ٦٠٨) بإسناد رجاله ثقات، ولكنه منقطع بين عبد الله بن بريدة وعمر.

وله طرق أُخرى لا تسلم من مقال، أخرجها البلاذري في «أنساب الأشراف» (ص ٢١١)، وابن شبَّة في «تاريخ المدينة» (٢/ ٣٣٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٣٢٢-٣٢٣).

وأخرج قصة نصر بن الحجاج: عبدالرزاق في «المصنف» (٧/ ١٥٢)، وابن ديزيل في «جزئه» (رقم ١٠، ١١، ١٢)، والعسكري في «الأوائل» (ص ١٠٥) والخرائطي -كما في «الإصابة»-، وأبو القاسم الزجاجي في «أخباره» (٢٠٩)، والقاضي المعافى في «الجليس الصالح» (٣/ ٣٤٤)، وابن أبي الدنيا في «الإشراف» رقم (٢٥٦)،=

الموطن التاسع والعشرون

أخرج البخاري في «صحيحه» (كتاب العلم: باب كيف يقبض العلم) حديث رقم (١٠٠) بسنده إلى هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله ابن عمرو بن العاص، قال: سمعتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقول:

«إِنَّ اللَّه لا يقبض العلمَ انتزاعًا ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، ...» الحديث.

قال ابن حجر في «الفتح» (١/ ٩٥):

«وقد اشتهر هذا الحديث من رواية هشام بن عروة، فوقع لنا من رواية أكثر من سبعين نفسًا عنه من أهل الحرمين والعراقين والشام وخراسان ومصر وغيرها».

قلتُ: ثم تراجع عن عدد رواته (أكثر من سبعين نفسًا) عن

= وابن الأنباري -كما في «مسند الفاروق» (١/ ٤٢٢)-، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٧/ ق ٥٣٩، ٥٤١)، وابن الجوزي في «مناقب عمر» (ص ٨٥-٨٦)، و«ذم الهوى» (ص ١٠٣)، والذهبي في «تذكرة الحفاظ» (٢/ ٦٠٨)، وابن السبكي في «طبقات الشافعية الكبرى» (١/ ٢٨٠) من طرق عن عمر، ولا تسلم طريق منها من ضعف، ولعلي -إن شاء اللَّه تعالى- أفصِّل ذلك في كتابي «قصص لا تثبت»، يسر اللَّه ذلك بمنه وكرمه، وانظر تعليقي على «الحنائيات» رقم (٢٦٦).

قال أبو عبيدة: وظفرتُ بقصةٍ أسندها ابن شبَّة في «تاريخ المدينة» (٢/ ٣٢٩-٣٣١) فيها إخراج عمر لأبي معقل من المدينة بالسبب نفسه، ورجالها ثقات، إلَّا أنَّ انقطاعًا فيها؛ فهي من رواية سعيد بن جبير عن عمر، وهو لم يسمع منه.

هشام؛ فقال في شرحه حديث رقم (٧٣٠٧) (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلُّف القياس)، فقال في (١٣/ ٢٨٣) ما نصه:

«وقد ذكرتُ في (باب العلم) أنَّ هذا الحديث مشهور عن هشام ابن عروة عن أبيه، رواه عن هشام أكثر من سبعين نفسًا، وأقول -هنا-: إنَّ أبا القاسم عبد الرحمن بن الحافظ أبي عبد اللَّه بن منده ذَكَرَ في كتاب «التذكرة» أنَّ الذين رووه عن الحافظ هشام أكثر من ذلك؛ وسرد أسماءهم، فزادوا على أربع مئة نفس وسبعين نفسًا، منهم من الكبار...» وساق إحدى عشر نفسًا، ثم قال:

«بل أكبر منهم مثل: ...» وساق عشرة[1] منهم.

وأخيرًا؛ هذا آخر ما يسَّر اللَّهُ لي من الوقوف عليه من التراجعات.

والحمد للَّه الذي بنعمته تتم الصالحات.

---

(١) أخرج الإمام الذهبي في «سير أعلام النبلاء» في ترجمة (هشام بن عروة) (٦/ ٣٦) هذا الحديث، وقال عقبه: «هذا حديث ثابت، متّصل الإسناد، هو في دواوين الإسلام الخمسة، ما عدا: «سنن أبي داود»، وهو من ثلاثة عشر طريقًا عن هشام»، وقال: «وقد حدّث به عن هشام عددٌ كثير، سمّاهم أبو القاسم العبدي، منهم: ...» وساق الإمام الذهبي أربع مئة وواحدًا وثمانين نفسًا ممن رواه عن هشام.

وقد أورد الذهبي هذا الحديث في مواطن من «السير»، منها في (ترجمة الأصم) (١٥/ ٤٥٩)، والعجب من المعلّق عليه! فإنه أورد كلام ابن حجر الأول عليه، ولم يتنبه لكلامه في الموطن الآخر، ولا ما سبق في «السير» نفسه، وهو مُهمّ في بيان تحديد عدد مَن رواه عن هشام، ولكثرتهم أفرده ابن حجر بالتصنيف.

مواطن التراجعات

الصفحة — موطن التراجع / الموطن المرجوع عنه

١٥ (١/ ١٤٩) رقم (٦٣) كتاب العلم / «هدي الساري» (ص ٢٥١).

١٦ (٤/ ٧٩-٨٠) رقم (١٨٦٦) كتاب جزاء الصيد / «هدي الساري»: كتاب المحصر (ص ٢٧٦).

١٧ (٩/ ٢٢٦) رقم (٥١٦٢) كتاب النكاح / «هدي الساري»: كتاب النكاح (ص ٣٢٢).

١٨ (٩/ ١٩٧) رقم (٥١٣٨، ٥١٣٩) كتاب النكاح / «هدي الساري»: كتاب النكاح (ص ٣٢٢).

١٩ (١٠/ ٧٧) رقم (٥٦١٣) كتاب الأشربة / «هدي الساري»: كتاب الأشربة (ص ٣٢٨).

٢١ (١٠/ ٢٢٨) رقم (٥٧٦٣) كتاب الطب / «هدي الساري»: كتاب المرض والطب (ص ٣٢٨).

٢٣ (٨/ ٤٣٦) رقم (٤٧٥٠) كتاب التفسير / (١/ ٢٤٩) كتاب الوضوء رقم (١٤٦).

٢٤ (٩/ ٢٨١) رقم (٥١٩١) كتاب النكاح / (١/ ١٨٥) كتاب العلم رقم (٨٩).

٢٦ (٥/ ٨٠-٨١) رقم (٢٤٢٧) كتاب اللقطة / (١/ ١٨٧) كتاب العلم رقم (٩١).

٢٩ (١٢/ ٢٠٥) رقم (٦٨٨١) كتب الديات / (١/ ٢٠٦)كتاب العلم رقم (١١٢).

٣١ (١١/ ٣٣٨) رقم (٦٥٠٠) كتاب الرقائق / (١/ ٢٢٧) كتاب العلم رقم (١٢٩).

٣٣ (٩/ ٣١٦) رقم (٥٢١٥) كتاب النكاح / (١/ ٣٧٩) كتاب الغسل رقم (٢٦٨).

٣٥ (٩/ ٤٢٧) رقم (٥٢٨٩) كتاب الطلاق / (١/ ٤٨٨) كتاب الصلاة رقم (٣٧٨).

٣٧ (١١/ ١٧٧) رقم (٦٣٦٨) كتاب الدعوات / (٢/ ٣٩) كتاب الأذان رقم (٨٣٢).

٣٨ (٨/ ٢٢٠) رقم (٤٥٥٣) كتاب التفسير / (٢/ ٤٠٤) كتاب الجمعة رقم (٩٢٢).

٣٩ (٩/ ٢٢٦) رقم (٥١٦٢) كتاب النكاح / (٢/ ٤٤٠) كتاب العيدين رقم (٩٤٩).

٤٠ (١١/ ٢٤٣) رقم (٦٢٢٤) كتاب الرقائق / (٣/ ١١٩) كتاب الجنائز رقم (١٢٤٨).

٤٢ (١٣/ ٤١٧) رقم (٧٤٣٠) كتاب التوحيد / (٣/ ٢٨٠-٢٨١) كتاب الزكاة رقم (١٤١٠).

٤٤ (٨/ ٢٠) رقم (٤٢٩٥) كتاب المغازي / (٤/ ٤٢) كتاب جزاء الصيد رقم (١٨٣٢).

٤٥ (١٠/ ٣٦٩) رقم (٥٩٢٧) كتاب اللباس / (٤/ ١٠٩) كتاب فضل الصوم رقم (١٨٩٤).

٤٦ (١٣/ ٢٨١) رقم (٧٣٠٥) كتاب الاعتصام / (٦/ ٣٠٥) كتاب فرض الخمس رقم (٣٠٩٤).

٤٨ (١٠/ ٥٤٧) رقم (٦١٥٣) كتاب الأدب / (٦/ ٣١٠) كتاب بدء الخلق رقم (٣٢١٣).

٥٠ (١١/ ٥٨) رقم (٦٢٦٦) كتاب الاستئذان / (٦/ ٥٦٠) كتاب المناقب رقم (٣٥٣٦).

٥١ (٧/ ٤٠٥) رقم (٤١١١) كتاب المغازي / (٦/ ١٠٦) كتاب الجهاد رقم (٢٩٣١).

٥٢ (٨/ ١٩٥-١٩٦) رقم (٦٣٩٦) كتاب الدعوات / (٦/ ١٠٦) كتاب الجهاد رقم (٢٩٣١).

٥٨ (٧/ ٥٠٧) رقم (٤٢٥١) كتاب المغازي / (٧/ ٩٧-٩٨) كتاب فضائل الصحابة رقم (٣٧٥٣).

٦٠ (٨/ ٦٣٢) رقم (٤٨٨٩) كتاب التفسير / (٧/ ١١٩) كتاب مناقب الأنصار رقم (٣٧٩٨).

٦١ (٩/ ٦٢) رقم (٥٠١٦) كتاب فضائل القرآن / (٨/ ١٣١) كتاب المغازي رقم (٤٤٣٩).

٦٤ (١٢/ ١٥٩) رقم (٦٨٣٤) كتاب الحدود / (١٠/ ٣٣٤) كتاب اللباس رقم (٥٨٨٦).

٦٦ (١٣/ ٢٨٣) رقم (٧٣٠٧) كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة / (١/ ٩٥) كتاب العلم رقم (١٠٠).

الموضوعات والمحتويات

دَعوَتُنَا

١- الرجوع إلَى القرآن، والسنة النبوية الصحيحة، وفهمهما على النهج الذي كان عليه السلف الصالح -رضوان الله عليهم-، عملاً بقول ربنا -جلّ شأنه-: ﴿**وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا**﴾، وقوله -سبحانه-: ﴿**فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنتُم بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا**﴾.

٢- تصفية ما علق بحياة المسلمين من الشرك على اختلاف مظاهره، وتَحذيرهم من البدع المنكرة، والأفكار الدخيلة الباطلة، وتنقية السنة من الروايات الضعيفة والموضوعة؛ الّتي شوّهت صفاء الإسلام، وحالَتْ دون تقدُّم المسلمين، أداء لأمانة العلم، وكما قال الرسول ﷺ: «**يَحمل هذا العلم من كل خَلف عُدُوله: ينفون عنه تَحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الْجَاهلين**»، وتطبيقًا لأمر الله -عز وجل-: ﴿**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ**﴾.

٣- تربية المسلمين على دينهم الْحَقّ، ودعوتُهم إلَى العمل بأحكامه، والتحلي بفضائله وآدابه، الّتي تكفُل لَهُم رضوان الله، وتَحقق لَهُم السعادة والْمَجد؛ تَحقيقًا لوصف القرآن للفئة المستثناة من الخسران: ﴿**وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ**﴾، ولأمره -سبحانه-: ﴿**وَلَكِن كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ**﴾.

٤- إحياء المنهج العلمي الإسلامي الصحيح فِي ضوء الكتاب والسنة، وعلى نَهج سلف الأمة، وإزالة الجمود المذهبي، والتعصب الحزبي، الذي سيطر على عقول كثير من المسلمين، وأبعدهم عن صفاء الأخوة الإسلامية النقية، تنفيذًا لأمر الله -عز وجل-: ﴿**وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلاَ تَفَرَّقُوا**﴾؛ ولقوله ﷺ: «**... كونوا عباد الله إخوانًا**».

٥- تقديْم حلول إسلامية (واقعية) للمشكلات العصرية الراهنة.

٦- السعي نَحو استئناف حياة إسلامية راشدة على منهج النبوة، وإنشاء مُجتمع رباني، وتطبيق حُكم الله فِي الأرض؛ انطلاقًا من منهج التصفية والتربية المبني على قوله -تعالَى-: ﴿**وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ**﴾، واضعين نُصب أعيننا قول ربنا -سبحانه- لنبيه: ﴿**فَإِمَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِلَيْنَا يُرْجَعُونَ**﴾، وتَحقيقًا للقاعدة الشرعية: «**مَنْ تعجل الشيء قبل أوانه عوقب بحرمانه**».

هذه دعوتنا، ونَحن ندعو المسلمين -جَميعًا- إلَى مؤازرتنا فِي حَمل الأمانة الّتي تنهض بِهم؛ وتنشر فِي الخافقين راية الإسلام الخالدة؛ بصدق الأخوة، وصفاء المودة.

واثقين بنصر الله، وتَمكينه لعباده الصالحين، ﴿**وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ**﴾.

﴿**هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ**﴾.